



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

آداب الجدل والمناظرة

إعداد الدكتور

عمر بن محمد العمر

رئيس قسم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية
عميد كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالغاظ
جامعة المجمعة

مسئلة ٥٥

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد السادس والثلاثون، لعام ١٤٢٨هـ / ٢٠١٧م
والمودعة بدار الكتب رقم ٢٠١٧/6157

مُتَلَمَّتًا

الحمد لله القائل: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) سورة النحل، آية (١٢٥).
والصلاة والسلام على رسوله القائل: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)^(١)، وبعد: -

فالمتمأمل في التاريخ الإسلامي يجد أن الإسلام قدم للفكر البشري منهجية رشيدة في التفكير والبحث العلمي، تحث على الاستقراء والاستنباط، وتتمى الحس النقدي والنظرة الاستقصائية لدى الباحثين والمفكرين ومن ثم استطاع المسلمون أن يتجاوزوا مرحلة الجمود الفكري التي وقف عندها الإغريق، وذلك بفضل التوجيهات والتعاليم الإسلامية النابعة من ضوء الكتاب والسنة، وتسابق علماء من المسلمين إلى تطبيق المنهجية العلمية على أساس الممارسة النقدية السليمة.

لذا نجدهم قد فطنوا إلى تعددية مناهج البحث العلمي، فلم يقتصرُوا في عملية الاستدلال المنهجي على استخدام المنهج الاستقرائي القائم على الملاحظة والتجربة، ولكنهم استخدموا كذلك المنهج الاستنباطي الذي يسير التفكير فيه من مبدأ إلى قضايا تنتج عنه بالضرورة دون التجاء إلى التجربة، وامتدت منهجية التفكير لتشمل المنهج الجدلي في آداب البحث والمناظرة.

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو (٢٢/٣).

أهداف البحث:

- التعرف على معنى الجدل، والفرق بينه وبين الحوار والمناظرة.
- معرفة الغرض من الجدل وفوائده.
- بيان أنواع الجدل.
- التعرف على النصوص والآثار التي أمرت بالجدل والحث عليه، والنصوص والآثار التي نهت عن الجدل وحذرت منه.
- إظهار قواعد وشروط وآداب الجدل.

أسئلة البحث:

- ما المقصود بالجدل، وما الفرق بينه وبين الحوار والمناظرة؟.
- ما أهم فوائد الجدل؟.
- ما أنواع الجدل؟.
- ما قواعد وشروط وآداب الجدل؟.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وتدعيم ذلك بالأدلة والبراهين من الكتاب والسنة، ويتناول هذا البحث منهج الجدل والحوار في السنة النبوية، حيث يستخرج الباحث أحاديث الحوار من كتب الحديث، ويستنبط من تلك الأحاديث منهج النبي (ﷺ) في الحوار.

وقد أحببت أن أتناول هذا الموضوع من خلال الآتي:

الفصل الأول: ماهية الجدل وأنواعه.

- المبحث الأول: تعريف الجدل والغرض منه.
- المطلب الأول: التعريف بالجدل لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: الغرض من الجدل وفوائده.
- المبحث الثاني: مشروعية الجدل والمناظرة.
- المطلب الأول: أدلة المؤيدين للجدل والمناظرة.
- المطلب الثاني: أدلة المعارضين للجدل والمناظرة.
- المطلب الثالث: التحقيق في المسألة - الجمع بينهما -

الفصل الثاني: قواعد الجدل وشروطه وأدابه

- المبحث الأول: قواعد الجدل.
- المبحث الثاني: شروط الجدل.
- المبحث الثالث: آداب الجدل.

**** وأسأل الله الإخلاص والإعانة ****



الفصل الأول ماهية الجدل وأنواعه

فالجدلُ هو إظهارُ المتنازعينِ مقتضى نظرتيهما على التَّدافعِ والتَّنافيِ
بالعبارةِ أو ما يقوم مقامهما مِنَ الإِشارةِ والدَّلالةِ، ومعنى ذلك أن كلاً مِنَ
الخصمين يريد أن يكشفَ لصاحبه صحَّةَ كلامه وحِفْظَ مقالِه، بإحكامِه وتقويةِ
حجَّتِه وهدمِ مقالِ خصمه.

والجدلُ بهذا الاعتبارِ قد يكونُ مأموراً به شرعاً، وقد يكونُ منهيّاً عنه،
لذلك يتنوّعُ الجدلُ إلى: محمودٍ ومذمومٍ. وعلى ما تقدم نقسم هذا الفصلُ إلى
المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف الجدل والغرض منه.

المبحث الثاني: أنواع الجدل.

المبحث الأول تعريف الجدل والغرض منه

الفائدة الأصلية من الجدل ومنفعته المقصودة بالذات هي أن يتمكن المجادل من تقوية الآراء النافعة وتأييدها ومن إلزام المبطلين والغلبة على المشعوذين وذوي الآراء الفاسدة على وجه يدرك الجمهور ذلك. وعلى ذلك نقسم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بالجدل لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الغرض من الجدل وفوائده.

المطلب الأول التعريف بالجدل لغة واصطلاحاً

● الجدل.

□ الجدل في اللغة له عدة معاني منها:

(١) مقابلة الحجة بالحجة.

يقول ابن منظور: "الجدل مقابلة الحجة بالحجة، والمجادلة: المناظرة

والمخاصمة".^(١)

(٢) المغالبة في الكلام.

المُرَادُ بِالْجَدْلِ فِي الْحَدِيثِ الْجَدْلُ عَلَى الْبَاطِلِ، وَطَلَبُ الْمُغَالَبَةِ بِهِ لَأِظْهَارِ

(١) لسان العرب (١٢ / ١٠٥).

الْحَقُّ. (١)

(٣) اللدد في الخصومة والقدرة عليها.

الجدلُ، مُحَرَّكَةٌ: اللَّدْدُ فِي الْخُصُومَةِ وَالْقُدْرَةُ عَلَيْهَا، وَمِنْهُ أَخَذَ الْجَدْلُ الْمَنْطِقِيُّ: الَّذِي هُوَ الْقِيَاسُ الْمُؤَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ أَوْ الْمُسَلَّمَاتِ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ إِلْزَامُ الْخَصْمِ وَإِفْهَامُ مَنْ، هُوَ قَاصِرٌ عَنِ إِدْرَاكِ مُقَدِّمَاتِ الْبُرْهَانِ. (٢)

(٤) الصِّرَاعُ، وهو إسقاط الإنسان صاحبه على الأرض، فيقال للصرّيع: مجدّلٌ ومنجدل. ومن ذلك قوله (ﷺ): ((إني عبد الله لخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته)) (٣).

□ اصطلاحاً:

تعددت التعاريف عند العلماء للجدل ولعله راجع لوجوده من عصور عدة، وسيكون الحديث عن معناه هنا عند فلاسفة اليونان ثم المتكلمين وعلماء الإسلام:

فلاسفة اليونان:

يقول الدكتور إمام: (كلمة الجدل لم تكن قد ظهرت عند فلاسفة اليونان الأول، إذ الأرجح أن أفلاطون هو أول من ذكر هذه الكلمة صراحة في محاوراته) (٤).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٤٨)، لسان العرب (١١/ ١٠٥).

(٢) تاج العروس (٢٨/ ١٩٤).

(٣) مسند الإمام أحمد (٤/ ١٢٧، ١٢٨)، مستدرک الحاكم (٢/ ٤١٨)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) تطور الجدل بعد هيجل - إمام عبدالفتاح ص (٨)، نقلاً من الجدل والمناظرة ص (٢٥).

ولهذا جاء عند أفلاطون: (الجدلي هو الذي يحسن السؤال والجواب)^(١).
وذكر ابن رشد في تلخيصه لكتاب أرسطو^(٢) تعريف الجدل: (اسم الجدل عند الجمهور إنما يدل على مخاطبة بين اثنين، يقصد كل واحد منهما غلبة صاحبه بأي نوع اتفق من الأقاويل)^(٣).
والجدل عند أرسطو: له ارتباط وثيق بمنطقه العام، وهو نوع من القياس ولكنه غير يقيني، فمقدماته محتملة تعتمد الآراء الذائعة عند الجمهور^(٤).
والجدل عند السفسطائيين: فن يستخدم فيه المرء المنطق في سبيل إرضاء مآربه بغض النظر إذا كان حقاً أم باطلاً.
وهكذا نجد السفسطة: (جدل يستعمل لخدمة مآرب من يلجأ إليه ومن أي اهتمام بالحقيقة ويمكنه البرهنة على صحة القضية بعد البرهنة على صحة نقيضها...)^(٥).
أما سقراط فقد وقف في وجه أهل السفسطة ورد عليهم ونقد أفكارهم ودعا إلى أن يكون البحث عن الحقيقة ومعرفتها.
فالجدل عنده: (فن الحوار أو البحث عن الحقيقة عن طريق السؤال والجواب)^(٦).

(١) المعجم الفلسفي (٣٩١/١) جميل صليبا.

(٢) اسم الكتاب: منطق أرسطو، تحقيق: د. بدوي.

(٣) تلخيص كتاب الجدل - ابن رشد ص (٣٠).

(٤) مفاتيح العلوم ص (١٧٥) الخوارزمي.

(٥) الجدل بين أرسطو وكانط ص (١٢).

(٦) المصدر السابق ص (١٣-١٤).

الجدل عند المسلمين:

لا شك أن هناك أسباباً أدت إلى وقوع الجدل عند المسلمين منها ما كان عن طريق الأعداء مباشرة، ومنها ما كان من البيئة ذاتها.

(١) عرفه الجرجاني بأنه: "القياس المؤلف من المشهورات والمسلّمات، والغرض منه إلزام الخصم، وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان"، كما عرفه أنه: "دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة".^(١)

(٢) أما الجويني فعرفه بأنه: "إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتنافي بالعبرة أو ما يقوم مقامها من الإشارة والدلالة".^(٢)

(٣) قَالَ الْأَمْدِيُّ: هِيَ الْمُدَافَعَةُ لِإِسْكَاتِ الْخَصْمِ.^(٣)

(٤) التَّخَاصُّ بِمَا يَشْغَلُ عَن ظُهُورِ الْحَقِّ وَوُضُوحِ الصَّوَابِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ عَلَى لِسَانِ حَمَلَةِ الشَّرْعِ فِي مُقَابَلَةِ الْأَدْلَةِ لظُهُورِ أَرْجَحِيَّهَا، وَهُوَ مَحْمُودٌ إِنْ كَانَ لِلوَقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَإِلَّا فَمَذْمُومٌ.^(٤)

(٥) تَعَارُضٌ يَجْرِي بَيْنَ مَتَنَازِعِينَ فَصَاعِدًا إِمَّا لِتَحْقِيقِ حَقٍّ، أَوْ تَغْلِيْبِ ظَنٍّ، أَوْ إِبْطَالِ بَاطِلٍ.^(٥)

(٦) وفي المعجم الوسيط: "طريقة في المناقشة والاستدلال، وهو عند مناطقة

(١) التعريفات (١٠٢).

(٢) الكافية في الجدل (١٩ - ٢١).

(٣) شرح الأمدي على الولدية في آداب البحث والمناظرة ص ٧.

(٤) تاج العروس (٢٨ / ١٩٤).

(٥) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (ص: ٧٦).

المسلمين قياس مؤلف من مشهورات أو مسلمات".^(١)
(٧) أقول في تعريفه: "طريقة في المناقشة بين أشخاص مختلفين حول موضوع محدد ومحاولة كل منهما إقناع الآخر برأيه بنوع من الغلظة في الكلام مع محاولة إلزام الخصم.

أما عند المتكلمين:

هو (دفع خصمه عن فساد قوله بحجة أو شبهة أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة)^(٢).
وهذا التعريف هو المختار عند بعض الباحثين^(٣).
وذكر أبو المعالي الجويني (رحمته الله) عدة تعريفات للجدل، ولعل أصح واحد منها كما قال، هو (إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع، والتنافي بالعبارة، أو ما يقوم مقامهما من الإشارة والدلالة)^(٤).

* * * * *

● أسباب وقوع الجدل عند المسلمين:

يمكن ذكر أبرز الأسباب التي أدت إلى وقوع الجدل عند المسلمين في النقاط التالية:

- (١) شبه أهل الشرك والنفاق بقصد الطعن في هذا الدين ومن جاء به.
- (٢) الدس اليهودي، حيث التقى المسلمون اليهود في اليمن والشام والكوفة

(١) المعجم الوسيط (١/ ١١١).

(٢) التعريفات للجرجاني (١٠٦).

(٣) انظر: منهج الجدل والمناظرة (٢٧/١).

(٤) الكافية في الجدل للجويني (١٩).

ودخل بعض هؤلاء الإسلام بقصد الكيد، وذلك بزرع المعتقدات المناقضة لأصول الإسلام.

- ٣) الدس النصراني حيث أقبل كثير من النصارى على الإسلام بعد أن رأوا المسيح (عليه السلام). في القرآن الكريم صورة متكاملة عن التناقضات والاختلافات التي تعيشها المسيحية، عند ذلك تقدم آباء الكنيسة للدفاع عن نظرياتهم في طبيعة المسيح فتصدى لهم على الإسلام وبدأ الجدل.
- ٤) الاختلاط بالأمم الأعجمية، ومن ثم شيوع العجمة. وهو ما تمخض عن الفتوحات الإسلامية من احتكاك بالشعوب الأعجمية المغلو به.
- ٥) ظهور علم الكلام والاتصال بالفلسفة اليونانية وترجمة الفكر اليوناني.
- ٦) ظهور الفرق والابتداع، وذلك في أواخر خلافة الخلفاء الراشدين.
- ٧) الوسوس والشبه، من ذلك ما يلقيه الشيطان في بعض النفوس المؤمنین.
- ٨) الاختلاف في الفروع (١).

وقد ورد إطلاق (الجدل) في نصوص القرآن والسنة على نوعين

متباينين:

الأول: الجدل المذموم، ما يكون من أجل المغالبة وليس طلباً للحق.

ومثله قول الله تعالى في ذم جدال الكافرين: (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ) (غافر: ٤)، وقوله تعالى: (وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ) (غافر: ٥)، وقوله تعالى: (لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ) (البقرة: ١٩٧) أي: لا شك في الحج، وقالوا لا ينبغي للرجل أن يجادل أخاه

(١) انظر: منهج الجدل والمناظرة (٩٥-١٠٦).

فيخرجه الجدل إلى ما لا ينبغي تعظيماً لأمر الحج، وكل صواب. (١)
 وجاء النهي عن الجدل المذموم في حديث أبي أمامة، قال: قال رسول
 الله (ﷺ): مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ
 اللَّهِ (ﷺ) هَذِهِ آيَةٌ: (مَا ضَرَبُوا لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ). (٢)

والمراد بذلك كله الجدل على الباطل وطلب المغالبة به، لا الجدل بحثاً عن
 الحق وفي طلبه، فإن ذلك اللون من ألوان الجدل محمود.

والثاني: الجدل المحمود، وهو الذي يكون في طلب الحق بالأسلوب الحسن
 بعيداً عن الخصومة، ومنه قوله (ﷺ): (وَجَادِلْهُمْ بَالْتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل:
 ١٢٥)، وهو بهذا المعنى مرادف للحوار. (٣)

وهكذا فالجدل صورة من صور الحوار، وقد أمر به الله ورسوله، وتجنباً
 لما قد يكتنفه من اللدد في الخصومة فإنهما أمرا بالمجادلة بالتي هي أحسن،
 بعيداً عن ضروب الجدل المذموم الذي يفضي إلى الشقاق.

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٢٧٠)، وانظر: لسان العرب (١١ / ١٠٥).
 (٢) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير باب ومن سورة الزخرف (٥ / ٢٣٢) ح (٣٢٥٣)،
 وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وابن ماجه في كتاب الإيمان باب اجتناب البدع والجدل
 (١ / ١٩) ح (٤٨)، وأحمد في المسند (٣٦ / ٤٩٣) ح (٢٢١٦٤)، وحسنه الألباني في
 صحيح الترمذي ح (٢٥٩٣).
 (٣) تفسير القرآن العظيم (٣ / ٨٤).

● المناظرة:

المناظرة لغة لها عدة معان:

(١) النظر ببصيرة.

فالمناظرة لغة من النظر بالبصيرة" وقال ابن منظور: "والمنظر والمنظرة: ما نظرت إليه فأعجبك أو ساءك... النظر: الفكر في الشيء تقدره وتقيسه منك".^(١)

(٢) النظير.

المناظرة لغة "من النظير"^(٢) أي: المماثل والمساوي.

(٣) التفكير في الشيء.

(نظر) النظر: تأمل الشيء بالعين، وكذلك النظران بالتحريك. وقد نظرتُ إلى الشيء. والنظر: الانتظار. ويقال: حيَّ جلالٌ ونظرٌ، أي متجاورون يرى بعضهم بعضاً. وداري تنظرُ إلى دار فلان، ودورنا تناظرٌ، أي تقابل.^(٣)

(٤) النظر في الأمور.

قال ابن منظور: "أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معاً كيف تأتياه".^(٤)

(١) المناظرة اصطلاحاً: عَرَفَهَا الْأَمْدِيُّ بِأَنَّهَا تَرَدَّدُ الْكَلَامَ بَيْنَ الشَّخْصَيْنِ

(١) التعريفات (٢٩٨)، لسان العرب (٥ / ٢١٧).

(٢) التعريفات (٢٩٨)، لسان العرب (٥ / ٢١٧).

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢ / ٨٣٠)

(٤) لسان العرب (٥ / ٢١٧).

يَقْصِدُ كُلُّ مَنْهُمَا تَصْحِيحَ قَوْلِهِ وَإِبْطَالَ قَوْلِ صَاحِبِهِ لِيُظْهَرَ الْحَقُّ.^(١)
(٢) وَعَرَفَهَا الْجُرْجَانِيُّ بِأَنَّهَا: النَّظْرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النَّسْبَةِ بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.^(٢)

(٣) وعرفها الشنقيطي بأنها: "المحاورة في الكلام بين شخصين مختلفين يقصد
كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول الآخر، مع رغبة كل منهما في
ظهور الحق".^(٣)

فالمناظرة تفيد النظر والتفكر في الأمور والبحث عن الحق عن طريق
المحاورة مع الآخرين.

وحوار المناظرة يكون بين شخصين أو فريقين حول موضوع معين، بغية
الوصول إلى تبيان الحق وكشف الباطل، مع توفر الرغبة الصادقة في ظهور
الحق والانصياع له.^(٤)

٩ المراءاة:

لغة: من (مار يمور موراً إذا جعل يذهب ويجئ ويتردد... والممارة
المعارضة)^(٥).

اصطلاحاً: (طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به
غرض سوى تحقير الغير)^(٦).

(١) شرح الولدية في آداب البحث والمناظرة ص ٧.

(٢) التعريفات (٢٩٨) وانظر: الكليات للكفوي ٤ / ٢٦٣.

(٣) آداب البحث والمناظرة (٢ / ٣).

(٤) ينظر فيما سبق الحوار مع أتباع الأديان - مشروعيته وآدابه (ص ١ : ١١)

(٥) لسان العرب (١٨٦/٥).

(٦) التعريفات (٢٦٢).

● الحوار لغة:

يأتي في اللغة بمعان عدة منها:

(١) الكلام في المخاطبة.

المُحَاوَرَةُ: مُرَاجَعَةُ الكَلَامِ فِي المَخَاطَبَةِ، تَقُولُ حَاوَرْتُهُ فِي المَنْطِقِ، وَأَحْرَتُ لَهُ جَوَابًا، وَمَا أَحَارَ بِكَلِمَةٍ. (١)

(٢) تجاذب الكلام.

وقال الراغب الأصفهاني: "المحاورة والحوار: المرادة في الكلام، ومنه التحاور". (٢)

(٣) المجاوبة على الكلام.

المحاورة: المجاوبة، والتحاور التجاوب، والمحاورة: مراجعة المنطق، والكلام في المخاطبة". (٣)

(٤) مراجعة الكلام بين طرفين.

يقول ابن دريد: الحور: مصدر حَارَ يحور حورا إذا رَجَعَ، والحور: الرجوع من صلاح إلى فساد أو من زيادة إلى نقصان. (٤) ويقول ابن منظور: "الحور: هو الرجوع عن الشيء إلى الشيء". (٥)، ويقال: حاورته: راجعته

(١) تهذيب اللغة (٥/ ١٤٧).

(٢) مفردات القرآن (٢٦٢).

(٣) لسان العرب (٤/ ٢١٨).

(٤) جمهرة اللغة (١/ ٥٢٥).

(٥) لسان العرب (٤/ ٢١٨).

الكلام، وهو حسن الحوار.^(١)

● الحوار اصطلاحاً:

عرف بعدة تعريفات منها:

(١) محادثة بين اثنين أو أكثر عن طريق التناوب لتبادل الآراء للوصول إلى

الحقيقة.^(٢)

(٢) "مناقشة بين طرفين أو أطراف، يُقصد بها تصحيح كلام، وإظهار حجّة،

وإثبات حق، ودفع شبهة، وردُّ الفاسد من القول والرأي".^(٣)

(٣) "محادثة بين شخصين أو فريقين، حول موضوع محدد، لكل منهما

وجهة نظر خاصة به، هدفها الوصول إلى الحقيقة، أو إلى أكبر قدر

ممكن من تطابق وجهات النظر، بعيداً عن الخصومة أو التعصب،

بطريقة تعتمد على العلم والعقل، مع استعداد كلا الطرفين لقبول الحقيقة،

ولو ظهرت على يد الطرف الآخر".^(٤)

(٤) والحوار: "أن يتناول الحديث طرفان أو أكثر، عن طريق السؤال

والجواب، بشرط وحدة الموضوع أو الهدف، فيتبادلان النقاش حول أمر

معين، وقد يصلان إلى نتيجة، وقد لا يقنع أحدهما الآخر، ولكن السامع

يأخذ العبرة ويكون لنفسه موقفاً".^(٥)

(١) أساس البلاغة ص ١٤٦.

(٢) أسلوب الحوار في صحيح البخاري رسالة دكتوراه ص ١٣.

(٣) الحوار وآدابه للدكتور صالح بن حميد (٢).

(٤) الحوار الإسلامي المسيحي لبسام داود عك (٢٠).

(٥) أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص: ١٦٧).

(٥) ويمكن أيضاً أن أقول في تعريفه: تجاذب الكلام بين شخصين سواء أكانا متفقين أم مختلفين حول موضوع واحد بضوابط محددة من أجل الوصول إلى غاية محددة.

ورود لفظ الحوار في القرآن الكريم: هذه المعاني اللغوية وردت في سياق الآيات الكريمة التي ورد فيها مادة (حور).

(١) قال تعالى: (إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ) (الانشقاق: ٤٤). عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْ لَنْ يَحُورَ قَالَ: أَنْ لَنْ يَرْجِعَ. (١)

(٢) وقال تعالى: (وَكَانَ لَهُ نَمِرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا) (الكهف: ٣٤). وَالْمَعْنَى: يُرَاجِعُهُ الْكَلَامَ وَيُجَاوِبُهُ، وَالْمُحَاوِرَةُ: الْمُرَاجَعَةُ، وَالتَّحَاوُرُ: التَّجَاوُبُ. (٢)

(٣) وقال تعالى: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) (المجادلة: ١). أى يعلم تراجعكما الكلام وتخطبكما وتجاوبكما في أمر الضار فان التحاور بمعنى التجاوب وهو رجوع الكلام. (٣)

ورود لفظ الحوار في السنة النبوية: هذا المعنى أيضاً جاء في غير ما حديث نبوي، من ذلك:

(١) أن النبي (ﷺ) كان يستعيز من: (الحور بعد الكور). (٤)

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٤١١) رقم (١٩١٩٣).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٣ / ٣٣٩).

(٣) روح البيان (٩ / ٣٨٩).

(٤) أخرجه: مسلم كتاب الحج باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج (٢ / ٩٧٩) =

- أَيُّ مِنَ النَّقْصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ. وَقِيلَ مِنْ فَسَادِ أُمُورِنَا بَعْدَ صَلَاحِهَا. وَقِيلَ مِنْ الرَّجُوعِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ أَنْ كُنَّا مِنْهُمْ. وَأَصْلُهُ مِنْ نَقَضِ الْعِمَامَةِ بَعْدَ لَفِّهَا.
- (٢) وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) "حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحُورٍ مَا بَعَثْتُمَا بِهِ" (١) أَيُّ بِجَوَابِ ذَلِكَ. يُقَالُ كَلَّمْتُهُ فَمَا رَدَّ إِلَيَّ حُورًا: أَيُّ جَوَابًا. وَقِيلَ أَرَادَ بِهِ الْخَيْبَةَ وَالْإِخْفَاقَ. وَأَصْلُ الْحُورِ الرَّجُوعُ إِلَى النَّقْصِ" (٢).
- (٣) وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): (وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِإِلَهِ حَارَ عَلَيْهِ) (٣) قَالَ النُّووي: "رَجَعَ عَلَيْهِ" (٤).
- عناصر الحوار:**

- (١) المصدر الذي ينقل القضية المطلوبة إلى الطرف الآخر (المستقبل).
- (٢) الموضوع والقضية المراد الحديث فيها.
- (٣) المستقبل قد يكون فرداً أو جماعة.
- (٤) الرسالة وهي الثمرة المرجوة من الحوار. (٥)

* * * * *

- ح (١٣٤٣) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّدُ مِنْ وَعَثَاءِ السَّقَرِ، وَكَأَبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحُورِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظْلُومِ، وَسُوءِ الْمُنْتَظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ".
- (١) أخرجه: مسلم في كتاب الزكاة باب تَرَكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى الصَّدَقَةِ (٢/ ٧٥٤) ح (١٠٧٢).
- (٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٥٨).
- (٣) أخرجه: مسلم في كتاب الإيمان باب بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ (١/ ٧٩) ح (٦١).
- (٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٥٠).
- (٥) انظر: الحوار آدابه ومنطلقاته أ. محمد خوجة ص ٢٢: ٢٥ بتصرف واختصار.

المطلب الثاني

الغرض من الجدل وفوائده

□ أولاً: الغرض من الجدل:-

الغرض من الجدل قسمان: صحيح وفساد.

أما الغرض الصحيح فأنواع، منها:

(١) تحقيق الحق وإظهار الصواب.

نحتاج إلى الحوار للوصول إلى الحق، ونصرة الحق ودعوة الناس إلى الحق، وهدف عظيم أن يصل المسلم إلى الحق، فكيف نصل إلى الحق الذي نريد أن يعرفه الآخرون بدون أن نحاورهم ليتعرفوا على ما لدينا. والواجب أن يكون رائد كل مسلم الوصول إلى الحق بالأدلة الصحيحة، ومن خلال الحوار نتعرف على الحق في الأقوال والأفعال والاعتقادات. ولذلك ينبغي أن يبتغي كل محاور الوصول إلى الحق، كما كان السلف (رضي الله عنهم) يفعلون ذلك.

فالشافعي عليه رحمة الله يقول: "رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب."

وقال: "مَا نَظَرْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يُوقَّعَ وَيُسَدَّدَ وَيَعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةً مِنَ اللَّهِ وَحِفْظًا، وَمَا نَظَرْتُ أَحَدًا إِلَّا وَلَمْ أُبَالِ بَيْنَ اللَّهِ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِي أَوْ لِسَانِهِ^(١)."

لأن هذا فيه فائدة عظيمة جداً للإمام الشافعي، كون الشافعي يظهر له أن

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩ / ١١٨)، الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢ /

الحق مع خصمه، فهذا يدل على أنه قد علم أدلة لم تكن لديه، فلو علمها قبل المناظرة لقال بها.

٢) تمحيق الباطل، ودفع الشبه وإزالة الأوهام والشكوك.

أهل الباطل يروجون لباطلهم، فإذا ما حاورهم أهل الحق كشفوا زيغهم، وعرفوا العامة بما عليه هؤلاء من باطل، ومدى بعدهم عن الحق.

ومما يدل على أنه وسيلة للإقناع والرد على أهل الباطل ما جاء في القرآن على لسان نوح: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبْنِي وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا * مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا * وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا * أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَمَاعَاتِ طِبَاقًا * وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا * وَاللَّهُ أُنْتَبِخَ مِنْ الْأَرْضِ نَبَاتًا * ثُمَّ يَعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا * وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ بِسَاطًا * تَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا) (نوح ١٠: ٢٠).

فهنا حوار نوح مع أهل الباطل جاء ليبين لهم ما هم عليه من باطل، وحاول إقناعهم بما ذكر من أدلة.

٣) كسر الخصم المبطل بقصد نصرة الحق، لا على عادة أهل السفسطة

ونحوهم.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) لِأَبِي: «يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا؟» قَالَ أَبِي: سَبْعَةَ سَنَةٍ فِي الْأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «فَأَيُّهُمْ تَعْبُدُ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟» قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ». قَالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: " قُلْ: اللَّهُمَّ الْهَمْنِي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ

شَرَّ نَفْسِي" (١).

فانظر إلى هذه المحاوراة التي كشفت الباطل الذي كان عليه حصين أبو عمران، ثم إنه اقتنع بالحق، فكانت النتيجة الطبيعية أن دخل في الإسلام.

٤) تصحيح مذاهب الحق ونصرتها بالذود عنها بطريق الجدل وغيره من الطرق الموصلة إلى الحق.

فالحوار معلم بارز في منهجها الرشيد، فرسولنا (ﷺ) لم ينشر الإسلام إلا عن طريق الحوار مع المشركين.

فَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ حُصَيْنًا، أَوْ حَصِينًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَعَبْدُ الْمُطَلَبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ؛ كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَتَحَرَّهُمْ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَقَالَ لَهُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَأَعِزِّمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي". قَالَ: فَانْطَلِقْ فَاسْأَلِ الرَّجُلَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ فَقُلْتَ لِي: "قُلِ اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَأَعِزِّمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي". فَمَا أَقُولُ الْآنَ؟ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ، وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهَلْتُ" (٢).

فانظر إلى نتيجة هذا الحوار كان سبباً في هداية هذا الرجل للإسلام.

٥) تمحيص الأدلة وكشفها، وتمييز صحيحها من سقيمها.

أحياناً نحتاج الحوار لدفع الشبهات المثارة حول أمر ما وبخاصة إذا كان

(١) أخرجه: الترمذي في كتاب الدعوات باب ٧٠ (٥/٥١٩) ح (٣٤٨٣)، وقال: غريب، وله شاهد صححه الأرنؤوط، لذا قال الترمذي عقب هذا الإسناد: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢) أخرجه: أحمد في مسنده (٣٣/١٩٧) ح (١٩٩٩٢)، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

يتعلق بأمر من أمور الدين، فعن طريق الحوار ندفع هذه الشبهات، ونسير بطرق الاستدلال الصحيح للوصول إلى الحق.

ومن يشاهد الآن الحوارات الدائرة بين أصحاب المذاهب المختلفة يدرك ذلك.

(٦) دفع الزلل والخطأ عن العلماء من حيث وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فقد يخطئ الإنسان ولا ينتبه لهذا الخطأ فإذا تم الحوار ونبه على هذا الخطأ تنبه.

(٧) تحصيل ملكة الهدم والإبرام.

أما الغرض الفاسد فأنواع، منها:

(١) دحض الحق وإظهار الباطل، وهذا لا يكون إلا من كافر صريح الكفر، أو منافق عليم النفاق. قال تعالى: (كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَلْخِرَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ^ط وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ^ط وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ^ط فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ) (سورة غافر، آية ٥).

(٢) كسر الخصم وإفحامه بأي سبيل كان، لا لقصده الوصول إلى الحق، فالمقصود الغلبة والفلج لا الحق والصواب^(١).

(٣) طلب الشهرة بتحدي العلماء المبرزين ومعارضتهم بالمناظرة.

(٤) الترفع بإظهار العلم والفضل والتهجم على الغير بإظهار نقصه^(٢).

(١) منهج الجدل والمناظرة (١/٣٩-٤٠).

(٢) منهج الجدل والمناظرة (١/٣٩-٤٠).

□ فوائد الجدل:

منها:

(١) فيه تحقيق لمعنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى:
(كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَكُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ)
(سورة آل عمران، آية ١١٠).

ولهذا أمر الله نبيه (ﷺ) والمؤمنين بالدعوة إلى سبيله والمجادلة بالتي هي
أحسن^(١). قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ
أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (سورة النحل، آية
١٢٥).

- ٢) إحقاق الحق وإقامة الصواب، ودفع الشبهات، ورد غلو المعتدين.
- ٣) تثبيت المؤمنين، فإن المناظر قد يكون غرضه - أحياناً - ليس هداية
الخصم بالدرجة الأولى، وإنما تثبيت المؤمنين، وذلك بإظهار علو
الإسلام، وقوة حجته، وضعف حجج خصومه.
- ٤) تحصيل ملكة الجدل والمناظرة.
- ٥) الانتقال بالمسائل العلمية من مقام الظن إلى مقام القطع واليقين.
- ٦) تقريب المسائل البعيدة، وتسهيل المسالك الوعرة.
- ٧) الفصل في النزاعات العلمية^(٢).

* * * * *

(١) رسالة أدب البحث لأحمد مكي (٥).
(٢) انظر: منهج الجدل والمناظرة (٤٠/١).

المبحث الثاني مشروعية الجدل والمناظرة

الناظر في نصوص الشريعة التي ورد فيها ذكر الجدل والمجادلة يجدها على ضربين:

الأول: فيه الأمر بالجدل والحث عليه، والإخبار بأنه طريقة الأنبياء وفي تبليغ الدعوة والدفاع عنها.

الثاني: فيه النهي عن الجدل والتحذير منه والإخبار بأنه طريقة للكفار والمعاندين يريدون به دحض الحق وتقرير الباطل.

وقد نظر المحققون من أهل العلم إلى هذه النصوص مجتمعة فعلموا أنها كلها حق وصدق، ولا تعارض بينها فقالوا: الجدل نوعان: محمود ومذموم. وعلى ذلك تنتزل نصوص الكتاب والسنة وأقوال السلف وعلماء الأمة^(١).

وسنتناول في هذا المبحث المطالب الآتية:

المطلب الأول: أدلة المؤيدين للجدل والمناظرة.

المطلب الثاني: أدلة المعارضين للجدل والمناظرة.

المطلب الثالث: التحقيق في المسألة.

(١) انظر: منهج الجدل والمناظرة (١/٢٧٩).

المطلب الأول

أدلة المؤيدين للجدل والمناظرة

أولاً: نصوص القرآن الكريم:-

- (١) قوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (سورة النحل، آية (١٢٥)).
وقوله تعالى: (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) (سورة العنكبوت، آية (٤٦)).

قال الشوكاني (رحمته الله): (الداعي قد يحتاج مع الخصم الألد إلى استعمال المعارضة والمناقضة ونحو ذلك من الجدل، ولهذا قال (ﷺ): (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) أي: بالطريق التي هي أحسن طرق المجادلة، وإنما أمر سبحانه بالمجادلة الحسنة لكون الداعي محقاً ورضه صحيحاً، وكان خصمه مبطلاً ورضه فاسداً^(١)).

- (٢) قوله تعالى: (قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (سورة يونس، آية (٦٨)).

قال أهل التفسير: من حجه، والسلطان: الحجة. حكاه عنهم أبو عمر بن عبد البر (رحمته الله)^(٢).

- (٣) قوله تعالى حكاية عن قوم نوح: (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْرَمْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا

(١) فتح القدير للشوكاني (٣/٢٠٣).

(٢) انظر: جامع بيان العلم (٢/١٢٢).

إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ (سورة هود، آية ٣٢).

وكان نوح قد دعاهم إلى عبادة الله وحده، وخوَّفهم من عذابه الأليم، فاعترضوا عليه بكونه بشراً، وإن اتباعه من أراذل القوم -بزعمهم- فأجابهم نوح (عليه السلام) بجواب قاطع وبيان ساطع.^(١)

ثانياً: نصوص السنة النبوية:

(١) روى مسلم في صحيحه عن عبدالله بن مسعود (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ((ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويفتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوفٌ يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل))^(٢)، ولا شك أن مجادلة المشركين والمخالفين عموماً ومقارعتهم بالحجة، من ضروب الجهاد باللسان.

(٢) وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (الحاج موسى آدم، فقال له: أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبيك وأشقيتهم، قال: قال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، أتؤمنني على أمر كتبه الله علي قبل أن يخلقني؟! قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): فحج آدم موسى))^(٣).

(١) انظر: منهج الجدل والمناظرة (٢٨١/١).

(٢) (٧٠/١) كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان .

(٣) (٤٣٤/٨-٤٣٥) فتح الباري، كتاب التفسير، باب (فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى).

٣) عن أنس (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)^(١). قال ابن حزم (رحمته الله): (وهذا حديث في غاية الصحة، وفيه الأمر بالمناظرة، وإيجابها كإيجاب الجهاد والنفقة في سبيل الله)^(٢).

□ أقوال الأئمة والعلماء في مشروعية الجدل والمناظرة:

١) ذكر أبو بكر بن الطيب الباقلائي (رحمته الله) في كتابه الهداية له ما يدل على وجوب النظر والاحتجاج بالمأمور به شرعاً. واستدل على ذلك بما وقع بين الصحابة من المناظرات.

٢) وقال ابن حزم (رحمته الله): (وقد أمرنا تعالى في نص القرآن باتتباع ملة إبراهيم (عليه السلام)، وخبرنا تعالى أن من ملة إبراهيم المحاجة والمناظرة - فمرة للملك ومرة لقومه - والاستدلال كما أخبرنا تعالى عنه ففرض علينا اتباع المناظرة لنصرف أهل الباطل إلى الحق، وإن نطلب الصواب بالاستدلال فيما اختلف فيه المختلفون)^(٣).

٣) وعقد أبو عمر بن عبد البر (رحمته الله) في كتابه: جامع بيان العلم وفضله باباً بعنوان: "إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة"، ثم ساق الأدلة على ذلك من القرآن والأحاديث وأحوال الأنبياء مع أممهم ومجادلات الصحابة (رضي الله عنهم) التي كانت فيما بينهم، أو بينهم وبين غيرهم من ملل الكفر وأهل البدع^(٤).

٤) مما قاله شيخ الإسلام (رحمته الله): (وأما جنس المناظرة بالحق، فقد تكون واجبة تارة ومستحبة أخرى)^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢٢/٣-٢٣) كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/٢٦).

(٣) الإحكام (١/٢١-٢٦).

(٤) جامع بيان العلم (٢/١٢٣).

(٥) درء التعارض (٧/١٦٦).

المطلب الثاني أدلة المعارضين للجدل والمناظرة

أولاً: نصوص القرآن الكريم:

من أمثلة ذلك:

(١) قوله تعالى: (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُهُمْ فِي الْبِلَادِ) (سورة

غافر، آية ٤). أي ما يدفع الحق ويجادل فيه بعد بيانه وظهور دليله إلا الذين كفروا، أي الجاحدون لآيات الله وحججه وبراهينه (١).

(٢) قوله تعالى: (كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَلْحَرَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَيَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ) (سورة غافر، آية ٥).

قال ابن كثير (رحمته الله): (أي ما حلوا بالشبهة ليردوا الحق الواضح الجلي) (٢).

(٣) قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ) (سورة الحج، آية ٨)، فهو لاء ليس معهم نقل صحيح ولا عقل صريح ولا اقتداء بالمهتدين، بل مجرد الهوى: استكباراً عن الحق ومتابعته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (كل من جادل في الله بغير هدى ولا كتاب منير فقد جادل بغير علم...) (٣).

(١) تفسير ابن كثير (٧٢/٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٧٢/٤).

(٣) درء التعارض (٢٦٥/٥).

ثانياً: نصوص من السنة النبوية:

(١) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله (ﷺ): (لما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل، ثم قرأ (وَقَالُوا آلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدًّا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ) سورة الزخرف، آية (٥٨)).

(٢) عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: ((دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم))^(١).

(٣) عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): ((جدال القرآن كفر))^(٢)، ولعل هذا هو الذي جعل عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يقول: ((إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله))^(٣).

ثالثاً: بعض النصوص الواردة عن الصحابة ومن تبعهم في النهي عن الجدل وذمه:

(١) عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْخُصُومَةَ فَإِنَّهَا تَمْحَقُ الدِّينَ»^(٤).

وفي رواية: «إِيَّاكُمْ وَالْخُصُومَةَ؛ فَإِنَّهَا تُفْسِدُ الْقَلْبَ، وَتُورِثُ النِّفَاقَ»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٢٥١/١٣) فتح الباري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنة رسول الله (ﷺ).

(٢) زم الكلام وأهله (٣/٢)، سنن الإمام أحمد (٢/٢٥٨).

(٩١) سنن الدارمي (٤٩/١). وانظر: منهج الجدل والمناظرة (١/٢٩٨-٣٠٠).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٤٣) برقم (٢١١).

(٥) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣/١٨٤)، شعب الإيمان (١١/٤٢) برقم (٨١٣٠).

٢ (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْاِخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى) (١).

٣ (وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ النَّتَقْلِ» (٢).

٤ (وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): « بَلَّغْنِي أَنْ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ شَرًّا أَلْزَمَهُمُ الْجَدْلَ وَمَنَعَهُمُ الْعَمَلَ » (٣).

(١) الشريعة للأجري (١ / ٢٧١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٤٣)

برقم (٢١٢)، الإبانة الكبرى لابن بطة (١ / ٢٧٥) برقم (١٠٥).

(٢) أثر صحيح أخرجه: مالك في الموطأ أبواب السير باب: الخُصومة في الدين، والرجلُ

يشهدُ على الرجل بالكُفر (ص: ٣٢٥) رقم (٩١٨)، وأحمد في الزهد (١ / ٥٠٧) برقم

(١٧٦٢)، والفريابي في القدر (ص: ٢٥٢) برقم (٣٨٤)، وأورده: سنن الدارمي

(١ / ٤٩)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩ / ٢١٨)، شرح السنة للبغيوي (١ /

٢١٧)، الشريعة للأجري ص (٥٦).

(٣) الإبانة لابن بطة (٢ / ٥١٠)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٦٤)

برقم (٢٩٦)، جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٩٣٣) برقم (١٧٧٦).

المطلب الثالث

التحقيق في المسألة

تقدم أن الجدل نوعان: محمود ومذموم. وعليه فالنصوص والآثار التي ورد فيها الأمر بالجدل والحث عليه تحمل على النوع الم محمود. وأما النصوص والآثار التي ورد فيها النهي عن الجدل وذمه والتحذير منه، فتحمل على النوع المذموم، وعندئذ نكون قد أعلنا الأدلة جميعها، إذ لا تعارض بين نصوص الكاب والسنة.

□ من نصوص العلماء المحققين في هذه المسألة:

(١) قول أبي محمد بن حزم (رحمته الله)، وذلك عند قوله تعالى: (لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ)* وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ).

قال: (وهذه الآية مبينة وجه الجدل المذموم وهو قوله تعالى فيمن يحاج بعد ظهور الحق، وهذه الصفة المعاندة للحق وقال تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا)، فصح بهذه الآية أن كلام الله تعالى لا يتعارض ولا يختلف فوجدناه تعالى أثنى على الجدل بالحق وأمر به فعلما يقيناً أن الذي أمر به تعالى هو غير الذي نهى عنه بلا شك، فنظرنا في ذلك لنعلم وجه الجدل المنهي عنه المذموم، ووجه الجدل المأمور به الم محمود، لأننا قد وجدناه تعالى قد قال: (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ)، ووجدناه تعالى قال: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)، فكان تعالى قد أوجب الجدل في هذه

الآية، وعلم فيها تعالى جميع آداب الجدل كلها من الرفق والبيان والتزام الحق ... (١).

(٢) قول أبي الوليد الباجي، قال (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ): (وقد نطق الكتاب بالمنع من الجدل لمن لا علم له، والحظر على من لا تحقيق عنده، فقال تعالى: (ها أنتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم)، وقد ورد الأمر به لمن علم وأتقن فقال تعالى: (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (٢).

(٣) قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (أما جنس النظر والمناظرة فهذه لم ينه السلف عنه مطلقاً، بل هذا - إذا كان حقاً - يكن مأموراً به تارة ومنهياً عنه أخرى، كغيره من أنواع الكلام الصدق، فقد ينهى عن الكلام الذي لا يفهمه المستمع، أو الذي يضر المستمع، وعن المناظرات التي تورث شبهات وأهواء، فلا تفيد علماً ولا ديناً) (٣).



(١) الإحكام في أصول الأحكام (١/١٩-٢٣).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجج ص (٨).

(٣) درء التعارض (٧/١٨٤).

الفصل الثاني

قواعد الجدل وشروطه وآدابه

لا شك إن حسن الأدب في الحوار والإقناع واتساع صدر الآخر لبيان الصواب أو الأصوب، إن ذلك دليل على معان سامية عالية منها: حسن الظن بالآخر، ومنها أدب الحديث، ومنها سلامة الصدر، ومنها استخدام القول السديد، ومنه احترام الآخر، ومنها تأليف القلوب. لذلك سوف نقسم هذا الفصل إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: قواعد الجدل.

المبحث الثاني: شروط الجدل.

المبحث الثالث: آداب الجدل.

المبحث الأول قواعد الجدل

- القاعدة الأولى: الاتفاق على تصحيح النية والقصد:
وذلك بالتجرد للحق وقبوله إذا يكن من أي الطرفين، وعدم رده، إما تعصباً للرجال، أو للمذهب.
وهذا نلمسه من قوله تعالى معلماً رسوله (ﷺ) أن يقول للمشركين: (قُلْ مَنْ يَزْنِرُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ)^(١).
- القاعدة الثانية: إن كنت ناقلاً فالصحة أو مدعيًا فالدليل:
فلزوم الدليل لتلك الدعوة واجب إلا أن يكون مسلماً أو معتبراً عند الخصم، وكل دعوى ينازع فيها لا بد من إقامة الدليل عليها نقلياً أو عقلياً.
- القاعدة الثالثة: موافقة النصوص الشرعية لفظاً ومعنى أولى من موافقتها في المعنى دون اللفظ:
فمتابعة الكتاب والسنة في اللفظ والمعنى أكمل وأتم من متابعتها في المعنى دون اللفظ، فالرسول (ﷺ) علم البراء بن عازب كلمات يقولهن إذا أخذ مضجعه وفيها: ((... أمنت بكتابتك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت قال - أي النبي (ﷺ) قل - : أمنت بنبيك الذي أرسلت))^(٢) تحقيقاً لكمال الموافقة في اللفظ

(١) سورة سبأ، آية (٢٤).

(٢) صحيح مسلم (٢٠٨١/٤ - ٢٠٨٢) كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم.

والمعنى^(١).

• القاعدة الرابعة: لا ينبغي بتر الدليل والاستدلال بجزئه:

وهذا شأن المبتدعة حتى يجدوا من الكلمات الشرعية ما يسوغ لهم بدعتهم ويجعلها تروج عند ضعفاء المسلمين.

قال محمد بن كعب القرظي (رضي الله عنه) في الرد على القدرية: (... والذي نفسي محمد بيده لوددت أن يميني هذه تقطع على كبر سني، وأنهم أتموا آية من كتاب الله (سبحان)، ولكنهم يأخذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون بآخرها ويتركون أولها، والذي نفسي بيده لإبليس أعلم بالله (سبحان) منهم يعلم من أغواه، وهم يزعمون أنهم يُغَوون أنفسهم ويرشدونها)^(٢).

• القاعدة الخامسة: الحق يقبل من أي جهة جاء:

فالحق يقبل لكونه موافقا للدليل، فلا أثر للمنكلم به في قبوله أو رفضه، ولهذا كان أهل السنة يقبلون ما عند جميع الطوائف من الحق، ويردون ما عندها من الباطل، بغض النظر عن الموالى منها أو المعادي. قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَاؤُنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) (سورة المائدة، آية (٨)).

قال ابن القيم (رضي الله عنه): (فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان، ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، ورد الباطل مع من كان ولو

(١) صحيح مسلم (٤/٢٠٨١-٢٠٨٢) كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم.

(٢) الشريعة للأجري ص (٢٢٢).

كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هدى الله لما اختلف فيه من الحق (١).
فلا بد من وجود الرغبة في الوصول إلى الصواب والحق.
لأن التفكير في الوصول إلى الغلبة يلقي بصاحبه في لاجاة الجدل العقيم.
فلا بد للمحاور أن يكون هدفه الوصول إلى الحق ونصرة الحق ودعوة
الناس إلى الحق.

فالنفس البشرية لها كبرياؤها وعنادها، وهي لا تنزل عن الرأي الذي تدافع
عنه إلا بالرفق، حتى لا تشعر بالهزيمة. وسرعان ما تختلط على النفس قيمة
الرأي وقيمتها هي عند الناس، فتعتبر التنازل عن الرأي تنازلاً عن هيبتها
واحترامها وكيانها. والجدل بالحسنى هو الذي يطامن من هذه الكبرياء
الحساسة. ويشعر المجادل أن ذاته مصونة، وقيمته كريمة، وأن الداعي لا يقصد
إلا كشف الحقيقة في ذاتها، والاهتداء إليها. في سبيل الله، لا في سبيل ذاته
ونصرة رأيه وهزيمة الرأي الآخر! ولكي يطامن الداعية من حماسته واندفاعه
يشير النص القرآني إلى أن الله هو الأعلم بمن ضل عن سبيله وهو الأعلم
بالمهتدين. فلا ضرورة للجاجة في الجدل إنما هو البيان والأمر بعد ذلك لله.

• القاعدة السادسة: الحق لا يُعرف بالرجال:

من المعلوم أن الحق لا يتعدد وهو ما وافق الدليل من غير التفات إلى كثرة
المقبلين أو قلتهم، ومجرد نفور النافرين أو محبة الموافقين لا يدل على صحة
قول أو فساده.

يقول ابن حزم (رحمته الله): (ولا تستوحش مع الحق إلى أحد، فمن كان معه
الحق فالخالق (تعالى) معه، ولا تبال بكثرة خصومك، ولا بقدم أزمانهم، ولا

(١) الصواعق المرسله (٢/٥١٦).

بتعظيم الناس إياهم، ولا بعدتهم، فالحق أكثر منهم، وأقدم وأعز وأعظم عند كل أحد، وأولى بالتعظيم...^(١).

• القاعدة السابعة: وجوب عرض أقوال الناس على الشرع:

أن ما يقوله الناس من الكلام في المطالب الشرعية لا بد من عرضه على الكتاب والسنة، فإن وافق الكتاب والسنة فهو حق يُقبل، وإن خالفها فهو مبتدع كافر.

أما ما كان يحتمل الوجهين الحق والباطل فلا بد من الاستفصال عن معناه، فإن أُريد به حق قبل، وإن أُريد به باطل رد. وقد قدر علماء السلف هذه القاعدة^(٢).

• القاعدة الثامنة: السكوت عما سكت الله عنه ورسوله:

قال تعالى: (وَكَاتِفٌ مَّا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (سورة الإسراء، آية ٣٦).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمته الله): (الأقسام ثلاثة: ما علم ثبوته أُثبت، وما علم انتفاؤه نفي، وما لم يعلم نفيه ولا إثباته سكت عنه، هذا هو الواجب، والسكوت عن الشيء غير الجزم بنفيه أو ثبوته)^(٣).

• القاعدة التاسعة: الامتناع عن مناظرة أهل السفسطة والبدع:

قال تعالى: (وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ

(١) التقريب لحد المنطق ص (١٩٣).

(٢) انظر: الصواعق المرسلية (٣/٩٢٩) وما بعدها.

(٣) مجموع الفتاوى (١٦/٤٣٢).

نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا (سورة الكهف، آية ٢٩).

وقال تعالى: (يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ) (سورة الأنفال، آية ٦).

فكل من جادل في الحق بعد وضوحه وبيانه، فقد غلط شرعاً وعقلاً^(١).
ومن هنا ذهب جمع من أهل العلم إلى ترك مجادلة أهل البدع والضلالات لأنهم يلبسون على الإنسان، وفي القلب لا يرجعون عن بدعتهم.

• القاعدة العاشرة: ليس من شرط الدليل الاستدلال به:

فالدليل الدال على المدلول ليس من شرط دلالاته استدلال أحد به بل ما كان النظر الصحيح فيه موصلاً إلى علم فهو دليل، وإن لم يستدل به أحد فالآيات والبراهين التي يجريها الله تعالى على يد النبي أدلة وبراهين تدل على الحق، سواء استدل بها النبي أو لم يستدل^(٢).

• القاعدة الحادية عشرة: ينبغي لك من المتجادلين الابتعاد عن التعصب لأي وجهة نظر سابقة:

يقول د. حبنكة: (وقد أرشدنا القرآن الكريم إلى الأخذ بهذه القاعدة إذا علم الرسول صلوات الله عليه ... أن يقول للمشركين في مناظرته لهم: (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) (سورة

(١) القواعد الحسان للسعدي ص(١٥٨-١٥٩).

(٢) منهج الجدل والمناظرة (٢/٧٠٨).

سبأ، آية ٢٤) (١).

• القاعدة الثانية عشرة: عدم العلم بالدليل ليس علماً بالعدم:

فكثير من المتناظرين قد يجعل عمدته في نفي وجود أمر ما، عدم علمه بالدليل على وجوده، والأصل أن عدم العلم ليس علماً بالعدم، وعدم الوجدان ليس نفيًا للوجود، فكما أن الإثبات يحتاج إلى دليل، فكذلك النفي يحتاج إلى دليل، وإلا فما لم يعلم وجوده بدليل معين، قد يكون معلوماً بأدلة أخرى. فمثلاً: عدم الدليل العقلي على وجود أمر ما لا يعني عدم وجوده، لأنه قد يكون ثابتاً بالدليل السمعي، أو غيره (٢).

• القاعدة الثالثة عشرة: التوقف عند الإيهام والاستفصال عند الإجمال:

فإذا أورد المنازع لفظاً مجملاً يحتمل حقاً وباطلاً، لم يكن لنا إثبات اللفظ أو نفيه، بل الواجب التوقف، وليس ذلك لخلو النقيضين عن الحق، ولا لقصور أو تقصير في بيان الحق، ولكن لأن اللفظ مجمل، والعبارة موهمة مشتملة على الحق والباطل.. مثال ذلك:

لفظ **الجهة لله تعالى**: فلو سأل سائل: هل تثبتون لله تعالى الجهة؟

الجواب: لفظ الجهة لم يرد في الكتاب ولا في السنة، لا إثباتاً ولا نفيًا، وهو مجمل محتمل ويغني عنه ما ثبت في الكتاب والسنة من أن الله تعالى في السماء. أما الجهة، فقد يراد بها جهة سفلى، أو جهة علو تحيط بالله تعالى أو جهة علو لا تحيط به:

أما **المعنى الأولى** فباطل، لمنافاته علو الله تعالى الثابت بالكتاب والسنة

(١) ضوابط المعرفة ص(٣٧٤).

(٢) منهج الجدل والمناظرة (٢/٧٠٥).

والإجماع.

وأما المعنى الثاني فباطل أيضاً، لأن الله تعالى أعظم من أن يحيط به شيء من خلقه.

وأما المعنى الثالث: فحق يجب إثباته وقبوله، لأن الله تعالى هو العلي الأعلى ولا يحيط به شيء مخلوقاته (١).

• القاعدة الرابعة عشرة: الترجيح ح:

ويكون في مجال العلم عامة ومنه الجدل، ولهذا يقول أبو إسحاق الشيرازي: (اعلم أن الترجيح طريق لتقديم أحد الدليلين على الآخر) (٢).
أما الجويني فقال: (والكلام في إثبات صحته عند تعارض ما يصح فيه التعارض من أدلة الشرع وغيرها. وذلك صحيح عندنا ثابت في الجملة، وأنكره من لا عبرة بإنكاره والدليل على صحته وثبوته -في الجملة- ما تقرر من إتقان العقلاء والعلماء على تقديم الأمر على غيره بفضيلة يختص بها أحدهما، ألا تراهم -يؤثرون أقرب الأمور إلى المطلوب عند الاشتباه وأخصها بالصواب عند الالتباس فيقدمون في مهماتهم تدبير أحسن الناس رأياً وفي معرفة ما غاب عن حواسهم: أصدقهم خبراً وأوثقهم قولاً وأسدهم حالاً- وما هذا إلا صرف الترجيح) (٣).

(١) منهج الجدل والمناظرة (٧٢١/٢).

(٢) الجدل ص (٨٤) وعزاه إلى كتاب التلخيص في الجدل (٧٤/١).

(٣) الكافية في الجدل ص (٤٤٠).

- القاعدة الخامسة عشرة: الاستدلال على المسألة المتنازع فيها يكون بالدليل المتفق عليه:

فالخصمان إما أن يتفقا على أصل يرجعان إليه أم لا، فإن لم يتفقا على شيء لم تقع بمناظرتهم فائدة، وإذا كانت الدعوى لا بد لها من دليل وكان الدليل عند أحد الخصمين متنازعا فيه، ليس عنده بدليل، صار الإتيان به عبثاً لا يفيد فائدة ولا يحصل مقصوداً، إذ المقصود من المناظرة رد الخصم إلى الصواب بطريق يعرفه، فلا بد من الرجوع إلى دليل يعرفه الخصم السائل معرفة الخصم المستدل^(١).

وقد أمرنا الخالق جل وعلا برد الأمر إلى الكتاب والسنة عند التنازع فقال (ﷺ): (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) (سورة النساء، آية ٥٩).

- القاعدة السادسة عشرة: أن لا يقدم المناظر دليل فيه تعارض: فإذا كان في الدليل تناقض فإن الدعوى المبنية عليه تكون ساقطة. يقول تعالى: (وَفِي مُوسَى إِذْ أَمَرْنَا آلَهُ إِلَى فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ * فَتَوَكَّلْ بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ) (سورة الذاريات، آية ٣٨-٣٩).

وهذا القول من فرعون فيه تناقض فكيف يكون موسى (ﷺ) ساحراً ومجنوناً في وقت واحد، لأن من شأن الساحر أن يكون كثيراً الفطنة والذكاء

(١) منهج الجدل والمناظرة (٢/٧١٢).

والدهاء، وهذا يتنافى مع الجنون تنافياً كلياً^(١).

• القاعدة السابعة عشرة: مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم الخاص:
يقول شيخ الإسلام: (وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم
فليس بمكروه إذا احتيج إلى ذلك وكانت المعاني صحيحة، فإن هذا جائز حسن،
وإنما كرهه الأئمة إذا لم يجتمع إليه)^(٢).

فنرى كثيراً من الفرق الضالة ابتدعت مصطلحات موهمة وتحمل معانٍ
صحيحة وأخرى باطلة. لذا فأهل السنة يرون أنه لا مانع من مخاطبة الخصم
بمصطلحاته من أجل الوصول إلى إقناعه وبيان بطلان قوله.

• القاعدة الثامنة عشرة: لا يرد على أهل الباطل بباطل:
فالسلف والأئمة يذمون ما كان من الكلام والعقليات باطلاً وإن قصد به
نصر الكتاب والسنة، فيذمون من قابل بدعة ببدعة، وفساداً بفساد، فالباطل يرد
بالحق المحض، والبدعة ترد بالسنة الصحيحة.

• القاعدة التاسعة عشرة: الجمع بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات:
أن يفرق بعض حكم نظيره، وينفي عنه حكم مخالفه ولا يجوز العكس
بحال وهو أن يفرق بين متماثلين، أو يجمع بين مختلفين وهذا ما فعلته بعض
الفرق المخالفة.

فمثلاً: أثبتوا بعض الصفات ونفوا بعضها وهي من المتماثلات.

(١) انظر: ضوابط المعرفة (٣٧٨).

(٢) درء التعارض (٤٣/١).

• القاعدة العشرون: إعلان التسليم بالقضايا والأمور التي هي من المسلمات الأولى

كبدهييات المعرفة، وبدهييات السلوك فكيف نتحاور مع من لا يرى في الصدق فضيلة، وفي الكذب رذيلة مثلاً؟!.

فالبدهيات لا تحتاج إلى لفت نظر.

وهذه تسمى سوفسطائية تنكر الحسيات والبدهيات وغيرها، فمنهم من ضعف عقله، وضاعت مداركه، فعميت عليه الحقائق، واشتبه عليه الواضح، فأنكر البدهيات، وردّ الآيات البيّنات، بل منهم من انتهى به انحراف مزاجه، واضطره تفكيره، إلى أن أنكر ما تدركه الحواس.

فلا داعي لمحاورة هؤلاء الذي ينكرون المسلمات، بل ويحاولون قلب الحقائق.

وعدم الإصرار على إنكارها لأن ذلك بعد مكابرة قبيحة وممارسة لا طائل من ورائها، وليست من شأن طالبي الحق.

• القاعدة الحادي والعشرون: مناقشة الأصل قبل الفرع:

ينبغي ألا يتم التناقش في الفرع قبل الاتفاق على الأصل؛ إذ إن مناقشة الفرع مع كون الأصل غير متفق عليه، تعتبر نوعاً من الجدل العقيم إلا في حالات معينة.

وأضرب أمثلة لحالات يمكن فيها مناقشة الفرع، أو مناقشة الأصل:

فلو جاءك كافر لا يؤمن بيوم الحساب، وأخذ يناقشك في قضية حجاب المرأة المسلمة -مثلاً-، أو في قضية تعدد الزوجات، أو في مسألة الجهاد؛ حيث إن هذه القضايا بالذات هي أكثر القضايا التي يثير حولها الغربيون شبهاتهم؛ لإثارة الفتنة بين المسلمين.

المهم هو كيف تحاور هذا الكافر الذي لا يؤمن بالإسلام؟ هل تناقشه في هذه المسائل إذا حاورك بشأنها؟

بإمكانك هنا أن تحاوره بإحدى طريقتين:

الأولى: أن تحيل إلى الأصل، فنقول له: إن الجهاد وتعدد الزوجات والحجاب وما على شاكلة هذه القضايا؛ جزء من دين الإسلام، وبدلاً من أن تناقش هذه النقاط ينبغي أن نرجع للأصل، وهو الإسلام، فنتجادل فيه، فإذا اقتنعت بالإسلام، فحينئذ -من باب أولى- أن تقتنع بهذه الأمور، ولا حاجة أن نتجادل فيها، وإذا لم تقتنع بالإسلام، فنقاشي معك في هذه الجزئية يعتبر نوعاً من العبث الذي لا طائل تحته.

الثانية: يمكنك أن تناقشه بالحجج المنطقية، في نفس الجزئيات التي يجادل حولها.

فمثلاً: إذا تكلم عن تعدد الزوجات، فيمكن أن تجادله في هذا الموضوع بأن تخبره أنه من الثابت علمياً أن عدد النساء أكثر من عدد الرجال، وفي (أمريكا) نفسها تصل -أحياناً- نسبة النساء إلى الرجال مائة وتسعة عشر إلى مائة، وأحياناً مائة وستين إلى مائة؛ فستون امرأة زيادة على المائة، لمن تكون؟! فإذا لم نأذن للرجال بتعدد الزوجات، فذلك يعني أن هؤلاء النساء بقين ضائعات بلا أزواج، أو اضطررن إلى ممارسة البغاء والرذيلة، فتعدد الزوجات ضرورة لأبد منها؛ لأن نسبة الإناث في أكثر المجتمعات أكثر من نسبة الرجال. وهكذا، عندما تثبت لهذا الكافر حالات وأوضاعاً يكون تعدد الزوجات فيها أمراً سائغاً؛ فربما آمن بالإسلام من خلال اقتناعه بهذه الحجج^(١).

* * * * *

(١) دروس للشيخ سلمان العودة (١٧ / ١٨٣).

المبحث الثاني شروط الجدل

الأول: أن يكون بين طرفين: قال ابن وهب (قول يقصد به إقامة الحجة فيما اختلف فيه اعتقاد المتجادلين)^(١). قال ابن حزم: (إخبار كل واحد من المختلفين بحجته أو بما يقدر أنه حجته)^(٢).

الثاني: أن يكون لكل من الطرفين موقف من المنظور فيه مخالف لما عليه مجادلة، ويقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه^(٣).

الثالث: أن يتم الجدل على التدافع والتنافي في العبارة، وإذا لم تكن هناك عبارة فإنه يكفي ما يقوم مقامها من الإشارة أو الدلالة^(٤).

الرابع: زاد ابن عقيل: ألا يتجادل إلا النظيران. لأن من لا يكون نظيراً فإنما هو مسترشد وسائل.

قالوا: لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونا متقاربين أو متساويين في مرتبة واحدة من الدين والفهم والعقل والإنصاف، وإلا فهو مرء ومكابرة^(٥).

الخامس: استواء المتناظرين في الأمن والصحة والسلامة بأن لا يكون أحدهما

(١) البرهان لابن وهب ص(٢٢٢).

(٢) الأحكام لابن حزم (١/٤٥).

(٣) انظر: كتاب الجدل ص(٩٣-٩٨).

(٤) الكافية ص(٢١). وانظر: كتاب الجدل ص(٩٨، ٢٤٣).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/٢١٨).

- محصوراً بخوف أو حشمة وهيبة والآخر مبسوطاً بأنس واسترسال^(١).
- السادس:** حصر المناظرات في مكان محدود، فينبغي أن تكون في مكان محدود الحضور، قالوا لأن ذلك أجمع للفكر والفهم وأقرب لصفاء الذهن وأسلم لحسن القصد. وفي الحضور الجم الغفير ما يحرك دواعي الرياء والحرص على الغلبة بالحق أو بالباطل^(٢).
- السابع:** ألا تؤدي المناظرة إلى مفسدة أعظم من المصلحة المنشودة. فإنَّ المصلحة المنشودة.
- الثامن:** ألا تكون بين عالم وجاهل.
- قالوا: الواجب على العالم أن لا يناظر جاهلاً ولا لجوجاً؛ فإنه يجعل المناظرة ذريعة إلى التعلم بغير شكر^(٣).



(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٢١٨).

(٢) أصول الحوار وآدابه في الإسلام ص(٣٣).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٩١).

المبحث الثالث آداب الجدل

للجدل آداب يجب أن يتحلى بها المناظر أثناء مناظرتهم، ونذكر هنا بعضاً منها:

أولاً: آداب فن الحوار، ومن هذه الآداب:

• الأدب الأول: إخلاص النية لله تعالى:

يعزم المناظر قبل البدء بمناظرته على التجرد للحق وإخلاص النية لله تعالى. يقول المزني (رحمته الله): (وحق المناظرة أن يراد بها الله (ﷻ) وأن يقبل منها ما يتبين)^(١).

وذكر الخطيب البغدادي (رحمته الله): أنه ينبغي للمجادل أن يقدم على جداله تقوى الله تعالى، ويخلص النية في جداله بأن يبتغي به وجه الله تعالى وليكن قصده في نظره إيضاح الحق وتثبيتته دون المغالبة للخصم^(٢).

• الأدب الثاني: البدء بذكر الله تعالى وسؤاله التوفيق والإعانة:

قال ابن عقيل (رحمته الله): (ومن أدب الجدل أن يجعل السائل والمسؤول مبدأ كلامهما حمد الله، والثناء عليه، فإن كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بسم الله فهو أبتنر)^(٣).

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٢١٨).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٥).

(٣) شرح الكوكب المنير ص (٣٧٢) والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٥٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤/ ١٤٧).

وجاء في شرح الكوكب المنير: (ويبدأ كل منهما -أي المتجادلين- قبل الشروع في الجدل بحمد الله تعالى والثناء عليه ...)^(١).

• الأدب الثالث: التأدب في الجلوس:

كما ينبغي للمناظر أن يستشعر في مجلسه الوقار أو يستعمل الهدى وحسن السمات.

يقول أبو الوليد الباجي (رحمته الله): (ويتوقر في جلوسه، ولا ينزعج من مكانه فينسب إلى الركة والخرق، ولا يعبث بيده ولحيته، فإن ذلك يذهب بالوقار ... ويقبل على خصمه فإنه أحسن في الأدب ...)^(٢).

• الأدب الرابع: اجتناب الهوى:

وهو التجرد من حظ النفس، فينبغي للمجادل أن يغلب متابعة الحق على حظ النفس والانتصار لها ولكبريائها. ومن علامات ذلك:

(١) عدم التفريق بين أن ينكشف الحق على لسانه أو على لسان خصمه.

(٢) أن يكون البحث في الخلوة أحب إليه من أن يكون في الملاء^(٣).

ولقد ضرب لنا سلفنا الصالح أمثلة مشرقة في مدافعة الهوى والتجرد من حظ النفس، فمن ذلك:

ما ساقه أبو عمر بن عبد البر بسنده إلى محمد بن كعب القرظي قال: (سأل رجل علياً عن مسألة فقال فيها، فقال الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين، ولكن

(١) شرح الكوكب المنير ص(٣٧٢).

(٢) ترتيب الحجاج ص(٩).

(٣) انظر: الكافية في الجدل ص(٥٣٤).

كذا وكذا، فقال (ﷺ): أصبت وأخطأت (وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ) سورة يوسف، من الآية (٧٦))^(١).

• الأدب الخامس: التريث وعدم العجلة:

وهو أن يمهل المناظر خصمه، ويفسح له حتى يُتَمَّ كلامه، ويبين حجته، ويورد أدلته، ولا يقطع عليه شيئاً من ذلك^(٢).

وفي التريث فائدة للسائل والمجيب على السواء، أما السائل: فربما يخطئ بالاستعجال فيظهر جهله.. وأما المجيب: فربما غيّر دليله الذي استدل به، أو زاد عليه بما يدفع به الاعتراض، أو بحذف منه ما يوجب الخلل^(٣).

• الأدب السادس: إصلاح المنطق وتهذيبه:

وذلك بأن يكون كلامه يسيراً واضحاً بليغاً بعيداً عن اللحن.

قال سبحانه عن موسى وطلبه صحبة أخيه هارون: (وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ مَرْدًّا يَصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ) (سورة القصص، آية ٣٤).
وسئل الأحنف عن البلاغة، فقال: صوابه الكلام، واستحكامه الحجة، والاستغناء عن الإكثار^(٤).

• الأدب السابع: تجنب الحيل في المناظرة:

فاستعمال الحيل لأجل قطع الخصم محذور يجب اجتنابه فهو من دأب أهل

(١) جامع بيان العلم (١/١٥٩).

(٢) انظر: الكافية في الجدل ص (٥٣٣).

(٣) منهج الجدل والمناظرة (٢/٧٥٥).

(٤) الفقيه والمتفقه (٢/٣٤).

الفسوق في المناظرة، ومن عمل من قصده بالمناظرة المماراة، وهو يجانب لطريق الديانة والنصيحة، بعيداً عن سلوك سبيل الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١).

• الأدب الثامن: الرجوع إلى الحق متى ما تبين:

فواجب كل مسلم أن يرجع إلى الحق، وينقاد له، ويلتزم به، ويفرح به، بل هذا من لوازم الإيمان، قال تعالى: (فَلَا وَمَرْبِكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (سورة النساء، آية ٦٥).

وقد ذم الله تعالى الذين يجادلون في الحق بعد ما تبين، قال تعالى: (يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ) (سورة الأنفال، آية ٦).

يقول الخطيب البغدادي (رحمه الله): (فينبغي لمن لزمته الحجة، ووضحت له الدلالة أن ينقاد لها، ويصير إلى موجباتها، لأن المقصود من النظر والجدل طلب الحق واتباع تكاليف الشرع، قال تعالى: (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ) (سورة الزمر، آية ١٨)^(٢).

• الأدب التاسع: التزام الصمت:

فلا تحمله شدة المقام ولرغبة في الغلبة والظهور على خصمه على الكذب، فإن الكذب مذموم في كل حال - إلا ما استثناه الشارع كما في الحرب

(١) الكافية في الجدل ص (٥٤٢). وانظر: منهج الجدل والمناظرة (٢/٧٧٥).

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/١١٢).

والإصلاح بين الناس - فإذا كذب الكاذب مطية لضياح الحق، ونصرة الباطل فهو أشد؛ لأن فساده يتعدى إلى أديان الناس وعقائدهم. ولهذا إذا سئل المناظر عن شيء لا يعلمه، فليقل: لا أعلم. والتأدب بالهدي القرآني حيث يقول تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا) (سورة الإسراء، آية ٣٦).

• الأدب العاشر: الترفق بالخصم:

وذلك بمساعدته على الوصول إلى الحق، وذلك بتجنب ما ينفره ويصده عن قبول الحق متى ما تبين له، يقول سيد قطب (رَحِمَهُ اللهُ) عند تفسيره قوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (سورة النحل، آية ١٢٥):

(... وبالجدل بالتي هي أحسن بلا تحامل على المخالف، ولا ترذيل له، وتقبيح، حتى يطمئن إلى الداعي، ويشعر أن ليس هدفه هو الغلبة في الجدل، ولكن الإقناع والوصول إلى الحق، فالنفس البشرية لها كبرياتها وعنادها، وهي لا تنزل عن الرأي الذي تدافع عنه إلا بالرفق، حتى لا تشعر بالهزيمة، وسرعان ما تختلط على النفس قيمة الرأي وقيمتها هي عند الناس، فتعتبر التنازل عن الرأي تنازلاً عن هيبته واحترامها وكيانها.

والجدل بالحسنى هو الذي يطمئن من هذه الكبرياء الحساسة، ويشعر المجادل أن ذاته مصنونة، وقيمته كريمة، وأن الداعي لا يقصد إلا كشف الحقيقة في ذاتها، والاهتداء إليها في سبيل الله، لا في سبيل ذاته، ونصرة رأيه وهزيمة

الرأي الآخر^(١).

• الأدب الحادي عشر: الإنصاف:

فمن الآداب إنصاف الخصم وممارسة العدل معه والآيات القرآنية التي تأمر ذلك أو تشير إليه كثيرة، منها: قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) (سورة المائدة، آية ٨).

قال الحافظ ابن كثير (رحمته الله) عند تفسير هذه الآية: (أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً)^(٢).

ثانياً: آداب موضوع الحوار.

(١) معرفة المسألة المتحاور فيها.

قبل الدخول في الحوار لابد من علم بالمسألة التي سيكون الحوار عنها، وتكون محور الحوار، وإذا لم يكن الإنسان ذا علم بما يحاور من أجله فلا يجوز أن يدخل في الحوار أصلاً، قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ) [الحج: ٨] فبعض الناس يدخلون في الحوارات بغير علم فيفسدون أكثر مما يصلحون، لأنه إما أن ينزلق للإفتاء والكلام في دين الله بغير علم وهذه مصيبة، أو أن يخرج الطرف الآخر منتصراً عليه، وهذه مصيبة وكارثة أخرى؛ وصاحب الباطل يخرج منتصراً؛ لأن صاحب النزاع لا حجة

(١) في ظلال القرآن (٤/١٤/٢٢٠٤) سيد قطب.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٣٠). انظر: منهج الجدل والمناظرة (٢/٧٥٩).

له، دخل في الحوار دون إعداد ودون علم، فإذا لابد من علم بشرع الله المطهر كتاباً وسنةً، وبالواقع الذي يتعلق بموضوع الحوار والنقاش، والله (عز وجل) قال لأهل الكتاب: (هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) [آل عمران: ٦٦] (١).

فالله يقول لليهود والنصارى: ها أنتم خاصمتم فيما لكم به علم مما جاء في التوراة والإنجيل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم بما ليس في التوراة والإنجيل واللّه يعلم أن إبراهيم لم يكن يهودياً ولا نصرانياً وأنتم لا تعلمون (٢).
فنهاهم عن الكلام والمجادلة بدون علم.

(٢) الحذر من التشعبات.

لا بد من تحديد قضية معينة أو موضوع محدد حتى يكون الحوار ناجحاً.
وتحديد الهدف مسألة مهمة، والشافعي (رحمته الله) كان إذا ناظره إنسان في مسألة فدخل في غيرها قال: نفرغ من المسألة الأولى ثم نصير إلى ما تريد، يعني: دعنا نأخذها واحدة واحدة، قال الخطيب البغدادي (رحمته الله) في ذكر آداب الجدل والمناظرة: وَيَكُونُ كَلَامُهُ يَسِيرًا جَامِعًا بَلِيغًا، فَإِنَّ التَّحْفُظَ مِنَ الزَّلَلِ مَعَ الْإِقْلَالِ دُونَ الْإِكْتَارِ، وَفِي الْإِكْتَارِ أَيْضًا مَا يُخْفِي الْفَائِدَةَ، وَيُضَيِّعُ الْمَقْصُودَ، وَيُورِثُ الْحَاضِرِينَ الْمَلَلُ (٣).

فإذا لابد من حصر موضوع النقاش؛ لأن التشعبات والنقاشات الكثيرة جداً تضيع المقصود، وتدخل في متاهات، وهذا كثيراً ما نلاحظه في الحوارات

(١) سلسلة الآداب - المنجد (٥ / ١٣).

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان (١ / ٢٨٣).

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢ / ٥٣).

العقلية^(١).

(٣) تحديد الأصول والمراجع عند الاختلاف.

حتى يكون النقاش مفيداً فلا بد أن يكون هناك أصول يرجع إليها، والأصول التي يرجع إليها في النقاشات - وخصوصاً النقاشات العلمية - هي الكتاب والسنة بطبيعة الحال؛ لأن الله قال: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) [الشورى: ١٠]

وقال: (فَإِنْ تَكَانَرَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) [النساء: ٥٩] فلا بد أن يكون هناك تسليم بهذا، وليس إذا أتيت له بآية قال: لا.... فإذا لابد أن يكون هناك مرجع عند الاختصاص وأقصد: أصولاً وضوابط يرجع إليها لكي يكون الحوار مجدياً^(٢).

(٤) الموضوعية في الحوار:

ونعني بها اتباع المنهج العلمي، والحجة الصحيحة، وقبول الرأي الآخر إذا كان مقنعاً، والاعتراف للخصم بالسبق في بعض الجوانب التي لا يسع العاقل إنكارها، والتحاكم إلى المنطق السليم.

(٥) التحوار العملي:

المتأمل في حواراتنا يجد أنها تحوي في أكثرها هوة كبيرة بين ما نتحاور له وما يترتب عليه من أعمال في الواقع.. وهذه كارثة.. لأن الحوار يجب أن يكون حول ما يبنني عليه عمل وفيما ترجى من ورائه مصلحة أو منفعة، أما عدا ذلك: فالخوض فيه: خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي في

(١) سلسلة الآداب - المنجد (٥ / ١٦).

(٢) سلسلة الآداب - المنجد (٥ / ١٥).

الكتاب أو السنة أو عمل سلف الأمة.

فأما الكتاب فأيات كثيرة؛ منها: قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ) [البقرة: ١٨٩] حيث جاء الجواب بما تعلق به العمل، مع الإعراض التام عما قصده السائل من السؤال عن الهلال من كونه يبدو في أول الشهر دقيقاً كالخيط، ثم يمتلئ حتى يصير بديراً، ثم يعود إلى حالته الأولى.

وأما السنة فأحاديث كثيرة؛ منها:

عن أنس (رضي الله عنه)، أن رجلاً سأل النبي (ﷺ) عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: «وماذا أعددت لها». قال: لا شيء، إلا أنني أحب الله ورسوله (ﷺ)، فقال: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرحنا بشيء، فرحنا بقول النبي (ﷺ): «أنت مع من أحببت» قال أنس: «فأنا أحب النبي (ﷺ) وأبا بكر، وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم»^(١).

إن تحاورنا يجب أن يكون هو الخطوة التمهيديّة الأولى في طريق أعمالنا المشتركة التي نتعاون على إتمامها.. ولذلك: فإنه من الضروري أن نتعرف قبل التحاور على آداب الحوار^(٢).

(٦) ختم الحوار بهدوء مهما كانت النتائج.

إذا تم الحوار بجديّة فغالباً ما يتوصل إلى نتيجة، فإذا اقتنع المحاور بالحجج والبراهين فيها ونعمت، وإذا لم يقتنع فلا بد من انتهاء الحوار بهدوء.

(١) البخاري في كتاب المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي (٥/ ١٢) ح (٣٦٨٨)، ومسلم في كتاب البرّ والصلة والآداب باب المرء مع من

أحب (٤/ ٢٠٣٢) ح (٢٦٣٩)، وانظر الموافقات، ج ١ ص ٤٦.

(٢) مجلة البيان (٨٧/ ٤٦).

قال تعالى على لسان نوح: (أَمْ يَقُولُونَ اقْتِرَاهُ قُلْ إِنْ اقْتَرَبْتَهُ فَعَلَيْ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تُجْرِمُونَ) (هود: ٣٥). يعني برئ من خطاياكم يعني كفركم بالله (ﷺ) (١).

ثالثاً: آداب المتحاورين:

(١) احترام شخصية المحاور:

وتعني ملاطفة المحاور، لنتجنب عداوته أو نخفف من حدتها، وألا نستهين به ابتداءً لأن الاستهانة تضعف الحجة وتثير الخصم.

يقول أبو الفتح البستي:

أَلَا يَسْتَخِفُّ الْفَتَى بَعْدُوهُ... أَبَدًا وَإِنْ كَانَ الْعَدُوُّ ضَنْبِيًا
إِنَّ الْقَذَى يُؤْذِي الْعَيْونَ قَلِيلُهُ... وَلَرُبَّمَا جَرَحَ الْبَعُوضُ الْفِيلَا
وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ مُعْجَبًا بِكَلَامِهِ، مَقْتُونًا بِجِدَالِهِ، فَإِنَّ الْأَعْجَابَ ضِدُّ
الصَّوَابِ، وَمِنْهُ نَقَعُ الْعَصِييَةُ وَهُوَ رَأْسُ كُلِّ بَلِيَّةٍ (٢).

وكذلك يجب الانتباه له، وعدم الانصراف عنه أثناء حديثه، وأن نفسح المجال له لإبداء رأيه.

عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما)، قال: "لم يكن النبي (ﷺ) فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً» (٣).

(١) تفسير مقاتل بن سليمان (٢/ ٢٨١).

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٥٧).

(٣) أخرجه: البخاري في كتاب المناقب باب صفة النبي (ﷺ) (٤/ ١٨٩) ح (٣٥٥٩)،
ومسلم في الفضائل باب كثرة حياته (ﷺ) (٤/ ١٨١٠) ح (٢٣٢١). (فاحشاً) ناطقاً
بالفحش. (متفحشاً) متكلفاً في الفحش يعني أنه لم يكن الفحش فيه خلقاً أصلياً ولا
كسبياً والفحش في الأصل الزيادة بالخروج عن الحد المؤلف والمراد به هنا سوء
الخلق وبذاءة اللسان ونحو ذلك].

(٢) المرونة في الحوار وعدم التشنج:

فينبغي مقابلة الفكرة بفكرة تصححها أو تكملها، وقبول الاختلاف، والصبر على فكرة المحاور حتى لو اعتقدنا خطأها منذ البداية، وهذا يؤدي إلى التواضع وعدم الاستعلاء على الخصم وفكرته.

(٣) حسن الكلام:

ويكون بالتالي:

(أ) التعبير بلغة بسيطة غير ملتبسة ولا غامضة، ومن أحسن الكلام ما يعبر عن حقيقة ما في قلبك دون ستر للحقيقة وبثوب لفظي لطيف.

(ب) ومن حسن الكلام الرفق في الكلام: (فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) (طه: ٤٤).

(ج) التآدب في الخطاب: (... وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا...) (الأنعام: ١٥٢)، (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) (البقرة: ٨٣).

(د) طرح اللغو، واللغو فضل الكلام وما لا طائل تحته، فلا يخوض المحاور فيما لا يثري المحاور، قال تعالى: (وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ) (المؤمنون: ٣). والابتعاد عما لا يفيد في الحوار يحفظ هيبة المحاور، ويحفظ وقته، وأوقات الآخرين.

(هـ) وأن حسن الكلام في الحوار توضيح المضمون باستخدام ما يفهم من التعبيرات دون تقعر أو تكلف، وفي الحديث الصحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): "هَلْكَ الْمُتَتَّعُونَ" قَالَهَا ثَلَاثًا^(١).

(١) أخرجه: مسلم في كتاب العلم باب هلك المتتعون (٤/ ٢٠٥٥) ح(٢٦٧٠).

والمنتطعون هم المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.

(٤) حسن الصمت والإصغاء في الحوار:

والصمت إجراء إيجابي، ومن فوائده:

(أ) أنه خطوة نحو الكلمة الصائبة لاختيارها.

(ب) يزيد العلم ويعلم المرء الحلم.

(ج) الصمت بريد السلامة: فعن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ^(١).

أما الإصغاء فهو أدب عظيم، وتقول العرب: رأس الأدب كله الفهم والتفهم والإصغاء إلى المتكلم.

والحوار هو: فن السماع للآخر، وعدم الطمع في الكلام بدلاً منه، لأن هذا الطمع يزهدنا فيما يقوله مَنْ نتحاور معه، ويحرمنا من تدبّر قوله الذي لا يتحقق إلا بالسماع الكامل لهذا القول حتى دُبّرَ أي: آخره.

كما أن السماع الكامل للآخر يُشعره باهتمامنا بما يقول، وجديتنا في التحاور معه، وتقتنا في الوقت ذاته فيما عندنا.

وتأمل معي هذا الحوار بين عتبة بن ربيعة والنبي (ﷺ)، لقد أتى عتبة إلى النبي (ﷺ) حتى جلس إليه، فقال: يا ابن أخي، إنك منا حيث علمت من البسطة في العشيرة والمكانة في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقّت به جماعتهم، وسفّهت أحلامهم، وعبت به آلهتهم ودينهم، وكفّرت به من مضى من آبائهم، فاسمع مني أعرض عليك أموراً تنظر فيها، لعلك تقبل منها بعضها، قال

(١) أخرجه: مسلم في كتاب الإيمان باب الحث على اكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا

عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان ١/٦٨ ح(٤٧).

رسول الله (ﷺ): قل يا أبا الوليد، أسمع. قال: يا ابن أخي إن كنت إنما تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً، وإن كنت تريد به شرفاً سودناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك، وإن كنت تريد به ملكاً ملكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك رثياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا لك الأطباء، وبدلنا فيها أموالنا حتى نبرئك منه، فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه.. أو كما قال، حتى إذا فرغ عتبة ورسول الله (ﷺ) يستمع منه، قال: أفرغت يا أبا الوليد؟ قال: نعم، قال رسول الله (ﷺ): فاستمع مني. قال: أفعَل. قال النبي (ﷺ): بسم الله الرحمن الرحيم [حم* تنزيل من الرحمن الرحيم...] (فصلت: ١٢)(١).

فانظر رحمك الله إلى النبي (ﷺ) كيف يستمع إلى عتبة وهو يعرض عليه هذه الخواطر التي تثير الاشمئزاز مقارنة بما يشغل النبي من عظام الأمور، ومع ذلك يتلقاها النبي حليماً، ويستمع إليه دون مقاطعة عتبة ويردد في نهايتها: أفرغت يا أبا الوليد؟. فيقول: نعم، فيقول الرسول الكريم: فاستمع مني، بل لا يبدأ النبي (ﷺ) كلامه حتى يقول له عتبة: افعَل.. فيبدأ النبي (ﷺ) في تلاوة قول ربه في ثقة وطمأنينة! !

إن السماع الكامل للآخر، وإعطاءه الفرصة حتى يُتم كلامه، مع استوضح أي غموض فيما يعرضه من أفكار.. إن كل ذلك لا بد أن يكون هو السمة المميزة لكل حواراتنا، فإذا تبين لنا خطأ الآخر، فإن السماع الكامل له وعدم مقاطعته هو المقدمة الصحيحة لرجوعه عن الخطأ مهما كان عناده وغلظته؛

(١) السيرة النبوية لابن هشام، ج ١ ص ٣١٤.

فإن أشد الناس جفافاً في الطبع وغلظة في القول لا يملك إلا أن يلين وأن يتأثر إزاء مستمع صبور عطوف يلوذ بالصمت إذا أخذ محدثه الغضب (١) (٢).

(٥) تجريد الأفكار:

هدف الحوار هو الاستفادة من الأفكار وليس تدمير الأشخاص، ولذلك؛ فإن من أهم ضوابط الحوار: التركيز على فض الاشتباكات الفكرية دون التعرض السلبي للأشخاص بتشويهه أو تجهيل، فلا خلاف مطلقاً بين أشخاص المتحاورين، وإنما بين أفكارهم، والفكرة الحسنة تُمتدح بغض النظر عن قائلها، والفكرة الخطأ تُراجع دون تسفيه قائلها أو التهكم منه، فالنظر دائماً إلى الآخر من خلال ما قيل، لا من قال (٣)، مع احترام أهل العلم، وحفظ مكانتهم ومراتبهم، فلا نُؤثمهم مطلقاً ولا نعصمهم مطلقاً، ولا نقبل كل أقوالهم ولا نُهدرها كلها، وإنما ننتفع بأفكارهم ما دامت حقاً، ولا نعتقد فيهم العصمة من الخطأ، ونرى أن الآخر قد يمتلك الحق أو أنه يكون هو الراجح عنده، وأن ما عندنا يحتمل الخطأ أو أن يكون هو المرجوح.

ولا شك أن التحاور ضمن هذا المبدأ مبدأ افتراض المخالفة هو المدخل الذي يضع الآخر في أول الطريق الصحيح للتفكير، لأنه يرى أن من يحاوره يضع نفسه معه في موضع المجادلة المشتركة لمعرفة الحق؛ (وَأَنَا أَوْ يَا كُمْ لَعَلَى هدى أَوْ فِي ضلال مُبين) [سبأ: ٢٤].

هكذا في هدوء من يبتغي للآخر الإرشاد وليس الإفحام والإذلال، وفي ثقة

(١) كيف تكسب الأصدقاء وتؤثر في الناس لديل كارنيجي، ص ٩٢ بتصرف.

(٢) مجلة البيان (٨٧ / ٤٦).

(٣) مدارج السالكين، ج ٣ ص ٥٤٥.

من أخلص للحق المجرد فصح انقياده له، ولم يهتم بمن قاله من البشر، وإنما كان جُل اهتمامه بالقول في ذاته وتمييز الحسن منه والأحسن، ثم اتباع الأحسن، فكان من أصحاب البشرى بالنجاح وتحقيق الأهداف في الدنيا، والنعيم في الآخرة؛ (فبشر عباد الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ) [الزمر: ١٧، ١٨].

قال الخطيب: وَإِذَا وَقَعَ لَهُ شَيْءٌ فِي أَوَّلِ كَلَامِ الْخَصْمِ فَلَا يَعَجَلُ بِالْحُكْمِ بِهِ فَرُبَّمَا كَانَ فِي آخِرِهِ مَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْغَرَضَ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ لَهُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَّبَعَ إِلَى أَنْ يَنْقُضِيَ الْكَلَامَ، وَبِهَذَا أَدَّبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ (ﷺ) فِي وَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) [طه: ١١٤] وَيَكُونُ نُطْقُهُ بِعِلْمٍ، وَإِنْصَاتُهُ بِحِلْمٍ، وَلَا يَعَجَلُ إِلَى جَوَابٍ، وَلَا يَهْجُمُ عَلَى سُؤَالَ، وَيَحْفَظُ لِسَانَهُ مِنْ إِطْلَاقِهِ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ، وَمَنْ مُنَاطِرَتِهِ فِيمَا لَا يَفْهَمُهُ فَإِنَّهُ رَبَّمَا أَخْرَجَهُ ذَلِكَ إِلَى الْخَجَلِ وَالْإِنْقِطَاعِ، فَكَانَ فِيهِ نَقْصُهُ وَسُقُوطُ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ مَنْ كَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، وَيُحْرِزُهُ بِالْمَعْرِفَةِ وَالْعَقْلِ وَالْعَرَبِ تَقُولُ: عَيْي صَامِتٌ خَيْرٌ مِنْ غَيْيٍ نَاطِقٍ^(١).

(٦) ترك المراء:

قد يُخْفِي الحوار في نفس من يمارسه حباً خفياً للتميز على الآخر، ولا يمكن اكتشاف هذه العورة النفسية إلا بأن يترك المحاور المراء والجدل، ويلتزم ببيان الحق بالحجج والبراهين.

ومن هنا: فقد وعد النبي (ﷺ) تارك المراء ببيت في الجنة. فعَنْ أَبِي

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٥٩).

أُمَامَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَنَا زَعِيمٌ بَيِّنْتِ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحَقًّا، وَبَيِّنْتِ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبَيِّنْتِ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ»^(١).

فرغم الاعتقاد بملكية الحق لا يكون إثباته عن طريق المراء والجدل، وإنما عبر الطرق والمسارات الشرعية التي تصل بسالكها إلى بيان الحق، وعدم الانتقال بأي حال من الأحوال من شواهد الأدلة إلى دوافع الآخر، أو من إقامة الحجج للتدليل على صحة ما نراه ونعتقده إلى إثارة الجدل للتدليل على خطأ الآخر وخبث بواعثه.. فيدور حوارنا في حلقة مفرغة، ويتفرع إلى... مضايق ومتاهات تتمزق فيها الأفكار ويُقتل التفكير والتدبر على مذبح المراء والجدل العقيم! ! إن المراء يغلق باب الحوار ويلغيه، لأنه يدفع طرفي الحوار إلى التصور الخاطئ: بأن حوارهما هو مباراة لا تكون نتيجتها إلا قاتل أو مقتول، فلا يبحث كل منهما عن حقائق أو أدلة، وإنما يكون بحثه وجهده في محاولة إغراق الآخر في طوفان من الكلام الذي يُضيع الوقت والجهد في غير فائدة، ويوغر الصدور، ويكرس الفرقة.

(٧) تغافر لا تنافر:

الحوار هو لون من ألوان التشاور حول بعض الموضوعات والأفكار، ومن ثم: فهو جلسة تناصح وتغافر وليس جلسة تصارع وتنافر، فمع قبول رأي الآخر أو رفضه تبقى طهارة القلب وصفاء السريرة نحوه، مع قبول معذرتيه والتغافر عن خطئه إن وقع، بل والحرص على أن يخرج الحق على لسانه، وقد

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق، (٤/ ٢٥٣) ح (٤٨٠٠) وقال الألباني: حسن.

ذُكر عن حاتم الأصم أنه قال: معي ثلاث خصال أظهر بها على خصمي، قالوا: وما هي؟ قال: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ نفسي لا تتجاهل عليه، فيبلغ ذلك الإمام أحمد بن حنبل (رحمته الله) فقال: سبحان الله! ما كان أ عقله من رجل^(١).

.. نعم، ما أ عقله من رجل يحب أن يُظهر الله الحق على لسان أخيه، ويحاول رؤية الحق من أي وعاء خرج، ومن أي جهة سطع.

إن من طلب الحق فأخطأه لا يمكن تسويته بمن طلب الباطل فأدركه، فطالب الحق وإن أخطأ نتجاوز عن خطئه، ونغفر له تجاوزه، وإن كان ثمة عتاب فبالمودة والإخاء والقول الحسن. وتأمل معي ما جاء في سيرة علي بن الحسين (عليه السلام): لقد كان بينه وبين ابن عمه حسن شيء، فما ترك حسن شيئاً إلا قاله، وعلي ساكت، فذهب حسن، فلما كان الليل، أتاه علي فقال: يا ابن عمي إن كنت صادقاً فغفر الله لي، وإن كنت كاذباً فغفر الله لك، والسلام عليكم. فالتزمه حسن، وبكى حتى رثي له^(٢).

إن الحوار جلسة بدء علاقة يظلها الحب والتغافر، ولسان حال المتحاورين: من اليوم تعارفنا ونطوي ما جرى منا فلا كان ولا صار ولا قلتُم ولا قلنا.

(٨) الصدق والوضوح:

الصدق مع كونه ضابطاً من ضوابط الحوار هو خلق نبيل لا خيار للمسلم في التحلي به.. والوضوح في الفكرة هو وسيلة قبولها من الطرف الآخر..

(١) الرد على المخالف، ص ٦٠.

(٢) سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٣٩٧.

والوضوح في المواقف له أكبر الأثر في تصفية القلوب وإعادة الود.
 ومن هنا كان الصدق والوضوح هما طريق التآلف وحصول البركة.
 عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَقَرَّرَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُرُوكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا»^(١).
 وكما أن البيع المبني على الصدق والوضوح هو بيع مليء بالبركة، كذلك الحوار القائم على الصدق والوضوح هو حوار مبارك يبسر الله تعاون أطرافه على البر والتقوى، ويبارك جهودهم المتعاونة على نصرته الحق.
 ومن هنا وجب علينا في كل حواراتنا أن نتجنب الكلمات الغامضة التي تؤدي إلى سوء الفهم، ونتجنب أساليب المغالطات والدفاع عن الأوضاع الخاطئة التي تؤدي إلى إثارة الحقد، وإيغار الصدور والقلوب، وذهاب الود بين طرفي الحوار، ومن ثم تكون النتيجة هي فشل الحوار في تحقيق أهدافه.
وأخيراً أذكر ما رواه الأصفهاني عن آداب البحث والمناظرة من خلال الخطاب الإسلامي للعقل وتوجيهه حيث قال: (اجتمع ملكان، فقال أحدهما: هل لك في المناظرة؟ فقال: شرائط ألا تغضب، ولا تعجب، ولا تشغب، ولا تحكم، ولا تقبل على غير وأن أكلمك، ولا تجعل الدعوى دليلاً، ولا تجوز لنفسك تأويل مثلها على مذهبي، وعلى أن تؤثر التصادق وتتناقد للتعرف، وعلى أن كلاً منا يبقي مناظرته على أن الحق ضالته والرشد غايته)^(٢).



(١) البخاري، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتمت ونصحا (٣/ ٥٨) ح (٢٠٧٩)،
 ومسلم في البيوع باب الصدق في البيع والبيان (٣/ ١١٦٤) ح (١٥٣٢)..
 (٢) المنهجية العلمية في الفكر الإسلامي، أحمد فؤاد باشا.

الخلاصة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله، أما بعد.
لقد انتهت البحث إلى عدد من النتائج ومجموعة من التوصيات

أولاً: النتائج

- إن الجدل البناء وحسن الاستماع إلى الحجج والإصغاء في الحوار له آثاره الطيبة على الفرد والمجتمع.
- إن مراعاة آداب الجدل والمناظرة يضمن حواراً علمياً رزياً بعيداً عن المهاترات الكلامية، التي تؤدي بالنهاية إلى فشل الحوار وانعدام أهدافه.
- الجدل الصحيح والمناظرة يكون الغرض منه إحقاق الحق وتبنيه ونصرته ودفع الشبه والشكوك والباطل.
- إن فهم منهج الجدل والمناظرة والتعرف على ضوابطه يؤدي إلى سلامة الحوار وتحقيق نتائجه.
- الجدل المحمود له فوائد عظيمة تتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإحقاق الحق وإقامة الصواب وكسر الباطل.
- الجدل والمناظرة لا يكون إلا مع من يستجيب أم من ظهر منه العناد فترك الجدل أولى.

ثانياً: التوصيات

- من آداب الجدل والمناظرة المباحة: تصحيح النية (الإخلاص)، وأن يكون بالكتاب والسنة.
- الجدل والمناظرة له قواعد وآداب لا ينبغي أن يتصدر له كل واحد وإنما يتصدر له العلماء.
- يجب أن يكون المتصدر للجدل والمناظرة ملماً بالمسألة التي يناظر فيها، ولديه قدرة على ضبط النفس وعدم الإنفعال، والمبادرة إلى الرجوع عند ظهور الحق مع صاحبه، وعدم التشهير بالخصم عند غلبته.
- إغلاق باب الجدل والمناظرة إذا رأى من الطرف الآخر عناداً وتعنتاً.
- ضرورة حسم المسائل الخلافية التي تؤدي إلى الفرقة قدر المستطاع عن طريق الوصول إلى حوار بناء بيني ولا يهدم.
- إن لم نستطع الحسم في بعض المسائل فينبغي تقريب وجهات النظر ما أمكن وعدم التسرع في الحكم بالخطأ على المخالف.
- إشاعة ثقافة الجدل والمناظرة والتي هي أحسن وذلك عن طريق الدعوة إلى إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية لنشر وعي إسلامي حول أدب الحوار والخلاف وشروطه وضوابطه لتصبح ثقافة الحوار ثقافة شائعة.



المصادر والمراجع

- (١) الإبانة الكبرى لابن بطة لابن بطة العكبري المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري ط: دار الراجحة للنشر والتوزيع، الرياض.
- (٢) الإحكام في أصول الأحكام المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس ط: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- (٣) أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع المؤلف: عبد الرحمن النحلوي ط: دار الفكر الطبعة: الخامسة والعشرون ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- (٤) تاج العروس من جواهر القاموس: لأبي الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي - تحقيق مجموعة من المحققين - الناشر دار الهداية.
- (٥) التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الجرجاني - ط/دار الكتاب العربي - بيروت - الأولى - ١٤٠٥هـ - تحقيق / إبراهيم الأبياري.
- (٦) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) لابن كثير ط: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩هـ - المحقق: محمد حسين شمس الدين.
- (٧) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ط: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ المحقق: أسعد محمد الطيب.
- (٨) تفسير مقاتل بن سليمان ط: دار إحياء التراث - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٣هـ المحقق: عبد الله محمود شحاته.

- (٩) التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية لابن حزم الأندلسي المحقق: إحسان عباس ط: دار مكتبة الحياة - بيروت.
- (١٠) تهذيب اللغة لابن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م المحقق: محمد عوض مرعب.
- (١١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي ط: مؤسسة الريان - دار ابن حزم الطبعة الأولى ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ هـ.
- (١٢) الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه وهو (صحيح البخاري) - للبخاري ط/ دار ابن كثير اليمامة بيروت الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م تحقيق / مصطفى ديب البغا.
- (١٣) الجامع الصحيح، هو سنن الترمذي لأبي عيسى بن سورة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العربية. بيروت - لبنان.
- (١٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ط: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م تحقيق: أبي الأشبال الزهيري
- (١٥) جمهرة اللغة لابن دريد المحقق: رمزي منير بعلبكي ط: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
- (١٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - لأبي نعيم الأصبهاني - ط/ دار الكتاب العربي - بيروت - الرابعة ١٤٠٥هـ.

(١٧) الحوار آدابه ومنطقاته وتربية الأبناء عليه - أ.محمد شمس الدين خوجة
ط: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ١٤٢٥هـ - السادسة
١٤٣٠هـ

(١٨) الحوار مع أتباع الأديان - مشروعيته وآدابه لمنقذ بن محمود السقار
الناشر: رابطة العالم الإسلامي

(١٩) الحوار مع أصحاب الأديان مشروعيته وشروطه وآدابه المؤلف: أحمد
بن سيف الدين تركستاني الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف
السعودية بدون بيانات.

(٢٠) درء تعارض العقل والنقل ط: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،
المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م تحقيق:
الدكتور محمد رشاد سالم.

(٢١) سنن ابن ماجه، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حقق
نصوصه محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

(٢٢) سنن أبي داود - لأبي داود بن الأشعث - ط/ دار الفكر - تحقيق /
محمد محيي الدين عبدالحميد.

(٢٣) سنن الدارمي - لأبي محمد الدارمي ط/ دار الكتاب العربي - بيروت -
الأولى ١٤٠٧هـ - تحقيق / فواز أحمد زمرلي - وخالد السبع العلمي.

(٢٤) رسالة أدب البحث لأحمد مكي

(٢٥) روح البيان لإسماعيل حقي ط: دار الفكر - بيروت.

(٢٦) سلسلة الآداب - المنجد مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع

الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>

- (٢٧) سير أعلام النبلاء - للذهبي - ط مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة التاسعة ١٤١٣ - تحقيق/ شعيب الأرنؤوط- ومحمد نعيم العرقسوسي.
- (٢٨) السيرة النبوية لابن هشام ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م
- (٢٩) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي ط: دار طيبة - السعودية الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م /
- (٣٠) شرح السنة للبخاري تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.
- (٣١) شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد ط: مكتبة العبيكان الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
- (٣٢) الشريعة للأجري المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي ط: دار الوطن - الرياض / السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.
- (٣٣) شعب الإيمان للبيهقي ط: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٠ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- (٣٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ط: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م
- (٣٥) صحيح مسلم - لمسلم بن الحجاج- ط/ دار إحياء التراث بيروت - تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي.

- (٣٦) الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله لابن قيم الجوزية
المحقق: علي بن محمد الدخيل الله ط: دار العاصمة، الرياض، المملكة
العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ
- (٣٧) ضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني أشرف على طبعه: زهير
الشاويش ط: المكتب الإسلامي.
- (٣٨) الفتاوى الكبرى لابن تيمية الحراني ط: دار المعرفة - بيروت الطبعة
الأولى، ١٣٨٦ تحقيق: حسنين محمد مخلوف.
- (٣٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ط دار المعرفة بيروت
تحقيق /محب الدين الخطيب.
- (٤٠) فتح القدير للشوكاني ط: ر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق،
بيروت الأولى - ١٤١٤ هـ.
- (٤١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن
يوسف الغرازي ط: دار ابن الجوزي - السعودية الطبعة: الثانية،
٥١٤٢١.
- (٤٢) في ظلال القرآن لسيد قطب ط: دار الشروق - بيروت - القاهرة الطبعة:
السابعة عشر - ١٤١٢ هـ.
- (٤٣) القدر للفريابي المحقق: عبد الله بن حمد المنصور ط: أضواء السلف
الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
- (٤٤) القواعد الحسان لتفسير القرآن للشيخ عبد الرحمن آل سعدي ط: مكتبة
الرشد، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- (٤٥) الكوكب المنير للفتوح المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد ط: مكتبة
العبيكان الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

- (٤٦) كيف تكسب الأصدقاء وتؤثر في الناس لدليل كارنيجي
- (٤٧) لسان العرب لابن منظور المحقق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد الشاذلي ط: دار المعارف القاهرة.
- (٤٨) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٤٩) المستدرك على الصحيحين - لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ط/دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى - ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م - تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا.
- (٥٠) مسند الإمام أحمد المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- (٥١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج المحقق: عبد الجليل عبده شلبي ط: عالم الكتب - بيروت الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- (٥٢) المعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة
- (٥٣) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة ط: مكتبة الآداب - القاهرة / مصر الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م
- (٥٤) مفاتيح العلوم الخوارزمي المحقق: إبراهيم الأبياري ط: دار الكتاب العربي الطبعة: الثانية
- (٥٥) المنهجية العلمية في الفكر الإسلامي، أحمد فؤاد باشا.

- (٥٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا النووي ط دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ.
- (٥٧) موطأ مالك ط: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م المحقق: محمد مصطفى الأعظمي.
- (٥٨) النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ط المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٩ هـ - تحقيق/ طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٧	الفصل الأول: ماهية الجدل وأنواعه
٩	المبحث الأول: تعريف الجدل والغرض منه
٩	المطلب الأول: التعريف بالجدل لغة واصطلاحاً
٢٢	المطلب الثاني: الغرض من الجدل وفوائده
٢٧	المبحث الثاني: مشروعية الجدل والمناظرة
٢٨	المطلب الأول: أدلة المؤيدين للجدل والمناظرة
٣١	المطلب الثاني: أدلة المعارضين للجدل والمناظرة
٣٤	المطلب الثالث: التحقيق في المسألة
٣٧	الفصل الثاني: قواعد الجدل وشروطه وأدابه
٣٩	المبحث الأول: قواعد الجدل
٥٠	المبحث الثاني: شروط الجدل
٥٢	المبحث الثالث: آداب الجدل
٧٠	الخاتمة
٧٢	المصادر والمراجع
٧٩	فهرس الموضوعات



